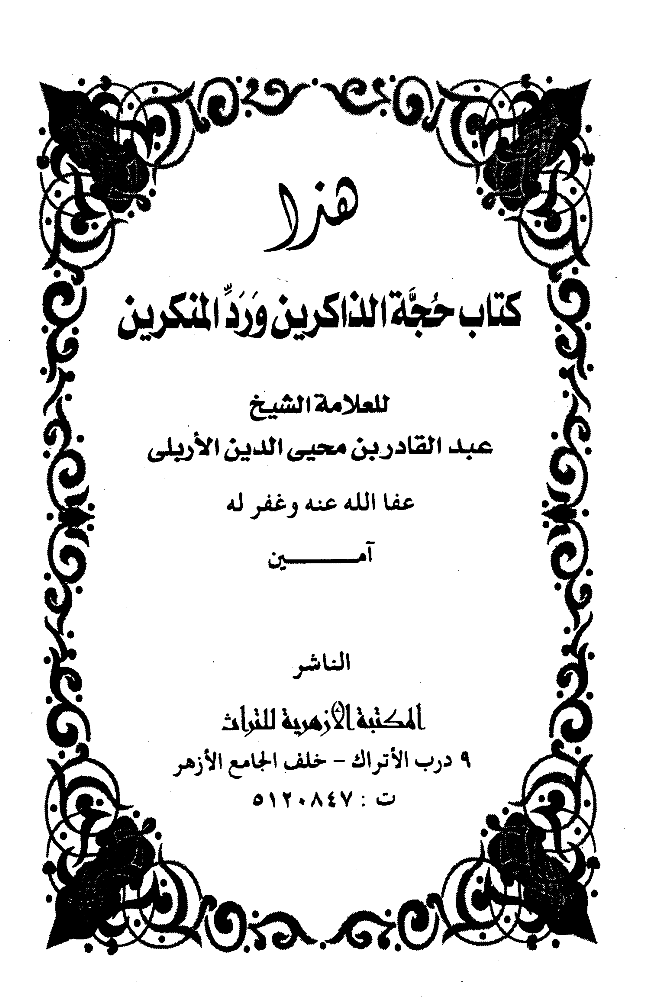


هذا

كتاب حجّة الذاكرين وردّ المنكرين

للعلامة الشيخ

عبد القادر بن محيى الدين الأربلى

عفا الله عنه وغفر له

آمـــــين

الناشر

المكتبة الأزهرية للتراث

٩ درب الأتراك - خلف الجامع الأزهر

ت : ٥١٢٠٨٤٧





تقديم

الحمد لله الذى خلق الإنسان * ورشّ عليه من نوره الثابت بالبرهان * فمن أصابه من ذلك النور اهتدى وصار من أهل المعرفة والإيمان * واستمسك بالمسائل الشرعية والأدلة الاجتماعية والقياسية والأحاديث النبوية والقرآن * ومن لم يصبه ضل وغوى وانهمك فى بحر الإنكار والطغيان * وطعن فى الذاكرين الموحدين الذين هم أهل الوجد والوجدان * لجهله وعدم معرفته بقواعد الملة البيضاء الإسلامية وشريعة الرحمن * فسبحانه من إله علم من شاء وجهَّل من شاء وهدى من شاء وأضل من شاء لحكمته الإلهية قبل الأماكن والأزمان * وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له شهادة خالصة عن الشين وزيغ اللسان * وأشهد أن سيدنا محمداً عبده ورسوله الشارع الناسخ لسائر الشرائع، اللهم صل وسلم عليه وعلى آله وأصحابه الذين جاهدوا فى دين الله الملك المستعان* وعلى الأئمة المجتهدين الفارقين بين الحلال والحرام والحق والباطل.

(أما بعد) فيقول الفقير إلى رحمة ربه الأزلى عبد القادر ابن الشيخ محيى الدين الأربلى لما بنى فى بلد الرهاء من الممالك المحروسة الإسلامية تكية لإجراء قوانين الطريقة الغراء القادرية

ابتغاء لمرضات الله ووسيلة لمحبة الله الأمجد الأسعد وفى الكرم فى تلك النواحى الأوحد (الحاج محمد أمين أفندى الملقب بالثاقب) ضاعف الله أجره وأناله فى الدارين أعلى المراتب وكتب إلى شيخنا ومرشدنا وقدوتنا إلى الله ومربى الطالبين السالكين إلى الله وفى الله وعن الله القطب الربانى سيدى أبى على ضياء الدين الشيخ عبد الرحمن الكركوكى الطالبانى قدّس الله سره النورانى ليبعث خليفة إلى التكية المرقومة لإجراء وانتشار قوانين الطريقة العلية المشروعة ليكون سبباً لوصول الفيض الإلهى إلى أهالى تلك النواحى فأمرنى شيخنا المكرَّم بالمسير إليها والاشتغال بوظائف الطريقة السنية فيها ثم بعد وصولى إليها واجراء ما أمرنى فيها ففى يوم من الأيام والزمان سألنى بعض الأحبة والخلان ما الحكمة فى أن العلماء الرسمية يتعرّضون إلى الفقراء الصوفية ولا يرون أفعالهم موافقة للشريعة كأفعال المتقدمين من مشايخ الطريقة.

(قلت) الحكمة فى هذا هى أن بعض العلماء لم يروا جميع الكتب من الفروع والأصول ولم يحط علمهم بكل معقول ومنقول وما ذاقوا من منهل العارفين وما شربوا من مشرب الكاملين وبعض الفقراء الصوفية بعدم بلوغهم إلى درجة الإرشاد يتشبثون بإرشاد العباد فيصدر منهم ما هو مخالف بعض كتب الأئمة فى الدين ولم

يقدروا على تطبيق ما صدر منهم بالشريعة حتى لا يطرأ عليهم اعتراض المعترضين ولم يطبقوا على السؤال والجواب ورد كلام المنكرين فلنقص كلا الطرفين جرت المنازعة في البين فإني رأيت اعتراضات المنكرين مع الأجوبة في كتب المحققين ولا مخالفة بين الشريعة وطريقة الأولياء لأنهما من أقوال وأفعال سيد الأنبياء.

(ثم طلب) وألح أن أجمع ما رأيت من اعتراضاتهم وأجوبتهم في رسالة مستقلة وما قدرت دفع ما طلب بعلة ولعلة (فأجبته) بجميع ما رأيته في رسالة مختصرة فيها فتوى أئمة الإسلام وبعض الأدلة الأصولية المعتبرة عند محققي علماء الأنام وذكرت أولا فيها اعتراضاتهم مع أدلتهم الضعيفة وأجيب ثانياً بالحجة القوية الصحيحة (وسميتها) بحجة الذاكرين ورد المنكرين ورتبتها على مقدمة وثلاثة أبواب وخاتمة وذلك في سنة ١٢٧٧ ألف ومائتين وسبعة وسبعين من الهجرة النبوية على صاحبها أفضل الصلاة والتحية اللهم اجعلها مقبولة عند العلماء العاملين ومسائلها سيوفاً لأعناق المنكرين الطاعنين بحرمة من أرسلته بشيراً ونذيراً ورحمة للعالمين آمين يا معين وها أنا أشرع في المقصود بعون الملك المعبود ومستفيضا عن روحانية صاحب المقام المحمود واللواء المعقود وعن الصحابة والتابعين والمجتهدين في الدين والمشايخ الكاملين المكملين رضوانه تعالى عليهم أجمعين.

المقدمــــة

فى اعتـراضـاتهم وطعنهم على الذاكرين الموحدين المحمودة أذكـــارهم بالآيات وأحـــاديث النبى الأمين (فـــأقـــول) إن من اعتراضاتهم المزيفة وأقوالهم المزخرفة أن رفع الصوت بالذكر حرام ويستدلون بآية ﴿ وَاذْكُر رَّبَّكَ فِي نَفْسِكَ ﴾ «الأعـراف - ٢٠٥» وبـآيـة ﴿ ادْعُوا رَبَّكُمْ تَضَرُّعًا وَخُفْيَةً إِنَّهُ لا يُحِبُّ الْمُعْتَدِينَ ﴾ «الأعـراف - ٥٥» وبحـديث خيـر الذكـر الخـفى، وبما روى فى الصـحيح أنه (ﷺ) قال لرافعى أصواتهم بالتكبير أربعوا على أنفسكم إنكم لم تدعوا أصم ولا غائبا إنكم تدعون سميعاً قريباً (وبفتاوى قاضى خان) أنه قال فى فتاواه رفع الصوت بالذكر حرام ويقولون إنه بدعة.

(وقـد صح) عن ابن مسعـود رضى الله عنه أنه سـمع قـومـا اجتمعوا فى مسجد يهللون ويصلون عليه (ﷺ) جهرا فراح إليهم وقال ما عهدنا ذلك على عهده وما أراكم إلا مبتدعين فما زال يزجرهم حتى أخرجهم من المسجد.

(وفى تفسير التلخيص) إن رفع الصوت فى الذكر لا يخلو إما

أن يكون للفائدة أو لا والثانى باطل ولعب والأول أيضاً باطل لأن الجهل إما أن يسمع الله تعالى وهو كفر أو يسمع الخلق وهو رياء أو نفسه وهو عباء واعلم أن الذكر من العبد إما لإظهار العبودية أو لتحقيق العبادة أو لطلب الثواب أو لدفع العقاب وكلها يحصل بالذكر الخفى انتهى والذكر بغير لفظ الجلالة وبغير كلمة لا إله إلا الله غير جائز ولا يجوز الذكر قائماً ولا بالحلق وأيضاً يقولون إن فى زماننا هذا كثرت فيه الذنوب وعدم المبالاة إلى طهارة القلب ويدخلون فى حلق الذكر بغير وضوء مع كثرة ذنوبهم لا يجوز لهم ذلك خصوصاً إذا وجدت فى حلق الذكر مفسدة كحضور الأمرد لأن نظره حرام وترك المفسدة واجب ومقدم على الإتيان بالمصلحة ومن اعتراضاتهم أن الدوران والرقص فى حلق الذكر عبث ولعب حرام وفعل شنيع وينقلون حديثاً من بحر العلق للشيخ الشقيق رحمه الله.

(قال عليه الصلاة والسلام) السماع حرام ومن حلل السماع فهو كافر ومن حضر معهم فهو فاسق ومن خالف هذا الحديث فهو ملعون فى التوراة والإنجيل والزبور والفرقان وكذا الوجد والحركة والاهتزاز فى الذكر حرام ويفترون على الأئمة المجتهدين فى الدين رضوان الله تعالى عليهم أجمعين وينسبون إليهم ما ليس فى كتبهم

أن يقولوا عند الحنفية الحصير الذى يرقص عليه لا يصلى عليه حتى يغسل والأرض التى يرقص عليها لا يصلى عليها حتى تحفر ترابها أربعين ذراعاً وترمى (وعند الشافعية) السماع لهو مكروه ويشبه الباطل وترد شهادة محلله (وعند المالكية) يجب على ولاة الأمور زجرهم ومنعهم وإخراجهم من المساجد إن كانوا يعملون فى المسجد (وعند الحنابلة) لا يصلى خلفهم ولا تقبل شهادتهم وعقد النكاح على يدهم فاسد ويقولون إن سعيد بن المسيب مشى ودار وسقط فى حال الذكر فى عهد رسول الله (ﷺ) فقال (ﷺ) اذبحوه فقصدوا ذلك ثم قال لا تذبحوه ولكن ألقوا عليه بهذا العمود لا أبرح من مكانى هذا حتى أجدد إيمانه ويقولون أول من أحدث الرقص السامرى حين اتخذ لهم العجل كذا قال الطرطوشى ويقيسون ويشبهون دورانهم وفعلهم على فعل المشركين ودورانهم فى أيام كفرهم ويستدلون بحديث (من تشبه بقوم فهو منهم) وينسبون هذا الدليل إلى صاحب البزازية والبزدوية ويقولون كذا قال بحرمته فى جامع الفتاوى والطحاوى والطريقة المحمدية للبركوى ومن اعتراضاتهم أن ضرب الدف فى غير أيام العيد والعرس والسرور وقدوم الغائب حرام وإن كان بالجلاجل أشد حرمة وكذا الطبل حرام والغناء حرام والاستمداد والتوسل من المشايخ

الكرام والاستعانة والاستغاثة من أولياء الله العظام الذين ماتوا رضوان الله تعالى عليهم أجمعين غير جائز لأنهم أموات والأموات تبطل أعمالهم بموتهم بدليل حديث إذا مات ابن آدم انقطع عمله إلا من ثلاث إلى آخره ومن عقيدتهم الفاسدة وكلماتهم المنتنة أنهم يقولون إن الأولياء الذين ماتوا بما تعلمون أنهم ماتوا على الإيمان والإسلام أعاذنا الله من تلك العقيدة الباطلة والكلمات العاطلة وحفظنا من شؤمها ومن خزيها يوم الجزاء آمين ويقولون إن أهل الطريقة يأثمون بانحناء رؤوسهم حين يذكرون اسم الشيخ يقولون يا هو ويقولون إن ذلك الانحناء سجدة والسجدة مختصة بالله الكريم وإن زيارتهم وقطع المسافة لزيارتهم غير جائزة اللهم احفظنا من زيغ القلب واللسان ومن سوء العقيدة الفاسدة الباعثة لغضب الرحمن ولزوال الإيمان آمين.

الباب الأول

فى الأدلة القاطعة والحجة الساطعة
على أقوالهم الباطلة ودلائلهم الفاسدة

أقول لهم وبالله التوفيق ونحمده على ما أكرم إلينا من الهداية والتحقيق وألهمنا سبيل الرشاد والتدقيق أنتم تقولون إن رفع الصوت بالذكر حرام وتستدلون بالآية الكريمة وهى قوله تعالى : ﴿ وَاذْكُر رَّبَّكَ فِي نَفْسِكَ ﴾ «الأعراف - ٢٠٥» أجيب بأنها مكية كآية الإسراء ﴿ وَلا تَجْهَرْ بِصَلاتِكَ وَلا تُخَافِتْ بِهَا ﴾ «الإسراء - ١١٠» نزلت لئلا يسمعه المشركون فيسبون القرآن ومن أنزله فأمر به سداً للذريعة كما نهى عن سب الأصنام لذلك وقد زال وبعض شيوخ مالك وابن جرير وغيرهما حملوا الآية على الذكر حال قراءة القرآن تعظيما له يدل عليه اتصالها بقوله تعالى ﴿ وَإِذَا قُرِئَ الْقُرْآنُ ..الخ ﴾ «الأعراف - ٢٠٤» وقالت السادة الصوفية الأمر فى الآية خاص به (ﷺ) وأما غيره ممن هو محل الوساوس والخواطر الرديئة فمأمور بالجهر لأنه أشد فى دفعها وأما استدلالكم بآية ﴿ ادْعُوا رَبَّكُمْ تَضَرُّعًا وَخُفْيَةً إِنَّهُ لا يُحِبُّ الْمُعْتَدِينَ ﴾ «الأعراف -

٥٥، مختصة بالدعاء إذ لو لم تكن مختصة بالدعاء لزم اشتمالها على الجهر بقراءة القرآن فى الصلاة والخطبة والأذان والإقامة والتلبية فى الحج فتفرون من ورطة وتقعون فى ورطة أخرى ونعوذ بالله من الاثنتين وقد فسروا التضرع بالجهر فى غير موضع والخفية بالسر فمنها ما فسر الحافظ ابن حجر فى فتح البارى والقاضى عند قوله تعالى تدعونه تضرعا وخفية معلنين ومسرين أو إعلانا وإسرارا ومال إليه الفتى أبو السعود فى تفسيره والفاضل ابن الكمال والشيخ النسفى فى المدارك عند قوله تعالى تضرعا أى معلنين بالضراعة وكذا روى الشيخ عن قتادة والاعتداء بالجهر بالدعاء مردود بأن الراجح من تفسيره التجاوز عن المأمور به أو الاختراع فيما لا أصل له فى الشرع والاعتداء فى الدعاء يقع بزيادة الرفع فوق الحاجة أو بطلب ما لا يستحب حصوله أو بطلب معصية وأما حديث خير الذكر ما خفى فليس بثابت عند الحفاظ ولا فى كتب الحديث المعتمد عليها وفى ثبوت صحته لا يدل على أن الجهر بالذكر غير جائز بل يدل على أفضليته حيث خيف الرياء أو تأذى المصلى أو النائم وذكر أهل العلم على أن الجهر أفضل إذا خلا مما ذكر لأنه أكثر عملا ولتعدى فائدته إلى السامعين ويوقظ قلب الذاكر فيجمع همته إلى الفكر ويصرف سمعه إليه ويطرد النوم

ويزيد النشاط وأما استدلالكم بقوله (ﷺ) اربعوًا على أنفسكم إنكم لم تدعوا أصم ولا غائباً إلخ فهو محمول على الجهل المفرط المضر إذ الرفق يكون عند الإفراط قال الحافظ ابن حجر اربعوا بهمزة وصل مكسورة ثم موحدة مفتوحة أى ارفقوا ولا تجهدوا أنفسكم فإن الرفق يكون عند الإفراط اهـ هكذا فسره شراح الحديث ومنهم من لم يمنع منه حيث وجد لذة الشهود وغلب عليه الوجد من الذكر أو مؤول بتأويلات حسنة منها كون وقت الإغارة وإخفاء الصوت فيه خدعة والخدعة مطلوبة فى الحرب كذا أوله ابن حجر وابن الكمال والعينى ولنا أن نقول لكم أنتم تمنعون أهل الذكر عن رفع الصوت بهذا الحديث فلم لا تمنعون أنفسكم عن قراءة فارج الفرج وتدعون الله على المنارة برفع الصوت وأما ما قال قاضى خان فى فتاويه أن الجهر فى الذكر حرام لقوله (ﷺ) اربعوا على أنفسكم إلخ ولخبر خير الذكر الخفى كما مر فقد علم جوابه آنفا فاستغنى عن الإعادة وأما قولكم إن رفع الصوت بالذكر بدعة أقول إن البدعة ما لم يكن فى عهد رسول الله (ﷺ) ولم يكن فى عهد الصحابة رضوان الله عليهم أجمعين ولم يوافق حديثا ولم تجتمع عليه الأمة ولم يره المؤمنون حسنا فرفع الصوت بالذكر كان فى عهده (ﷺ) ثابت بالأحاديث منها ما أخرج الشيخان يعنى البخارى ومسلما عن ابن عباس رضى الله تعالى عنهما قال إن رفع

الصوت بالذكر حين ينصرف الناس من المكتوبة كان على عهد رسول الله (ﷺ) قال ابن عباس رضى الله تعالى عنهما كنت أعلم إذا انصرفوا بذلك إذا سمعته ومنها ما أخرج البخارى عن أبى هريرة رضى الله تعالى عنه قال قال رسول الله (ﷺ) يقول الله تعالى أنا عند ظن عبدى بى وأنا معه إذا ذكرنى فإن ذكرنى فى نفسه ذكرته فى نفسى وإن ذكرنى فى ملأ ذكرته فى ملأ خير منه قال والذكر فى الملأ لا يكون إلا عن جهر وأخرج الحاكم عن عمر بن الخطاب رضى الله عنه عن رسول الله (ﷺ) قال من دخل السوق فقال لا إله إلا الله وحده لا شريك له له الملك وله الحمد يحيى ويميت وهو على كل شيء قدير كتب الله تعالى له ألف ألف حسنة ومحا عنه ألف ألف سيئة ورفع له ألف ألف درجة وبنى له بيتاً فى الجنة وفى بعض طرقه فنادى وإذا تأملت إلى الأحاديث عرفت أنه لا كراهة فى الجهر ورفع الصوت بالذكر بل فيه ما يدل على استحبابه إما صريحاً أو التزاماً كذا قال السيوطى وأما ما روى عن ابن مسعود أنه رأى قوماً يهللون فى المسجد إلخ فهذا أثر عن ابن مسعود يحتاج إلى بيان سنده ومن أخرجه من الأئمة الحفاظ فى كتبهم قال جلال الدين السيوطى حافظ عصره فى مصره نتيجة الفكر بالجهر فى الذكر فإن قلت قد نقل عن ابن مسعود أنه رأى قوماً يهللون برفع الصوت فى المسجد إلخ قلت هذا الأثر عن ابن

مسعود يحتاج إلى بيان سنده وإلى بيان من أخرجه من الأئمة الحفاظ فى كتبهم وكيف أخرجهم من المسجد ومنعهم من ذكر الله وهو يعلم أن مانع ذكر الله فى المسجد من أظلم العباد كما قال الله تعالى مخبراً عنه فى كتابه العزيز بقوله ﴿وَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّن مَّنَعَ مَسَاجِدَ اللَّهِ أَن يُذْكَرَ فِيهَا اسْمُهُ وَسَعَىٰ فِي خَرَابِهَا﴾ «البقرة - ١١٤» وعلى تقدير ثبوته فهو معارض بالأحاديث الكثيرة ومع ذلك فقد رأيت ما يقتضى إنكار ذلك وهو نص الإمام أحمد فى كتاب الزهد بسنده الصحيح قال فى كتاب الزهد حدثنا المسعودى عن عامر عن سفيان بن وائل قال هؤلاء الذين يزعمون أن عبد الله يعنى ابن مسعود كان نهى عن الذكر ما جالست عبد الله مجلساً قط إلاَّ ذكر الله تعالى فيه.

انتهى كلام السيوطى بلفظه فعلى المدعى تصحيح ما نقل صحته والله أعلم وإن ثبت ما روى عنه فلعلة أخرى لا لعلة الجهر لأنه من الصحابة رضوان الله عليهم أجمعين فكيف يحمل فعله على مخالفتهم وهو معهم يرفع صوته عند انقضاء صلاة رسول الله (ﷺ) بالذكر والتكبير ومعلوم لديه أن الصحابة كانوا يرفعون أصواتهم فى منى بالتكبير حتى يسمع أهل الأسواق تكبيرهم فيكبرون بتكبيرهم.

(وفى عمدة الأبرار) ذكر فى مجموع النوازل والفتاوى والخانية والحسامية والسراجية والصغير والملتقط والتجنيس والمزيد أن قراءة القرآن بصوت رفيع فى الحمام يكره وبصوت خفى لا يكره ولا يكره التسبيح والتهليل وإن رفع صوته قال فى الجامع معلوم أن الحمام لا يخلو من القاذورات وما شاكلها غالباً وقد يكون بعض الناس مكشوف العورة فإذا كان جواز التسبيح والتهليل فى الحمام بصوت رفيع مع هذه الأشياء فلم لا يجوز فى المسجد والبيوت والزوايا والخلوة فى مكان طاهر فكان أولى أيد ما ذكر الفقيه الزاهد أبو الليث فى كتاب التنبيه أن المحرم فى المسجد خمسة عشر وذكر من جملتها أن لا يرفع فيه الصوت فى غير ذكر الله تعالى.

(وفى بستان النوادر) فى باب الأذكار أن النبى (ﷺ) كان يجهر مع الصحابة رضوان الله تعالى عليهم بصوته بالأذكار والتسبيح والتهليل (وذكر) فى عقيدة الشيخ أبى النجيب السهروردى قدس الله سره أن المراد بقوله تعالى ﴿إن تُبْدُوا الصَّدَقَاتِ فَنِعِمَّا هِيَ﴾ «سورة البقرة - ٢٧١» الجهر بالذكر كذا فى كنز العباد فى شرح الأوراد انتهى وأما قولكم فى تفسير التلخيص إن رفع الصوت بالذكر لا يخلو إما أن يكون للفائدة أو لا والثانى باطل ولعب والأول أيضاً باطل لأن الجهر أما أن يسمع الله وهو

كفر أو يسمع الخلق وهو رياء أو نفسه وهو عباء[١].

(أقول) إن صحة إيمان العبد إنما تكون إذا آمن بالله وصفاته القديمة السمع فإذا آمن بالله إنه سميع يسمع دبيب النملة فى قعر الحجر وما خطر فى البال كما نطق به التنزيل من الرب الجليل ﴿إِنَّنِي مَعَكُمَا أَسْمَعُ وَأَرَى﴾ «طه - ٤٦» فكيف يقصد بذكره إسماع الحق جل جلاله فعلى المؤمن إذا سمع من مؤمن كلمة الكفر فعليه أن يؤول تلك الكلمة حتى لا يقع فى الكفر فكيف إذا كان على فعل حسن محمود بالآيات والأحاديث أنتم توقعونه فى الكفر انظر أيها المنصف تعصب هؤلاء القوم مع الفقراء وجسارتهم عليهم.

(وقوله) أو يسمع الخلق وهو رياء أقول إن الرياء بالقلب أنتم ما شققتم قلوبهم حتى تعلمون أن فعلهم رياء (فقد) أخرج البيهقى عن زيد بن أسلم قال قال ابن الأدرع انطلقت مع النبى (ﷺ) ليلة فمر برجل يرفع صوته فى المسجد قلت يا رسول الله عسى أن يكون مرائيا قال لا ولكنه أواه أى يرفق أو رحيم القلب

---

(١) قوله عباء كسحاب أى حمق اهـ.

رقيق القلب أو كثير الدعاء (وأخرج) البيهقى عن عقبة بن عامر أن رسول الله (ﷺ) قال لرجل يقال له ذو البجادين أنه أواه كان يذكر الله عز وجل وذو البجادين تثنية بجاد بباء موحدة وجيم ككتاب كساء مخطط واسمه عبد الله ذو البجادين دليل النبى (ﷺ) ذكره فى القاموس (وأخرج البيهقى) عن جابر أن رجلا كان يرفع صوته بالذكر فقال رجل لو أن هذا خفض من صوته كان أولى فقال رسول الله (ﷺ) دعه فإنه أواه (وفى) أسماعهم نكتة لطيفة إذا كانت نيتهم جلب الخلق إلى ذكر الله فكتب لهم الحسنة فيصيرون بذلك من خير الناس كما نطق به أفضل الناس (ﷺ) بقوله خير الناس من ينفع الناس.

(وقوله) أو نفسه فهو عباء أقول ليس بعباء لأنه يوقظ القلب ويجلب النشاط والحضور ويطرد النوم والأفكار الرديئة والوساوس فى القلب وخواصه كثيرة منها أنه لا يحرق كبد الذاكرين إلا بذكر الأرة المشهورة ومن لم يحرق لم ينظر الله تعالى إلى قلبه ومنها أنه لا يكشف مرآة القلب إلا به ومنها أنه لا يشق زمرة الشياطين إلا به ومنها أنه لايخرب بيت الوساوس إلا به ومنها أنه لايسلب مطالب الدنيا وأفكارها فيها عن نفسه إلا بهذا الذكر هذا كله من الزبدة وبستان المحبين.

(وقوله) إن الذكر من العبد إما لإظهار العبودية أو لتحقيق العبادة أو لطلب الثواب أو لدفع العقاب وكلها تحصل بالذكر الخفي.

(أقول) لا يلزم من هذا كون الجهر بالذكر حرام لأن ما ذكرتم من إظهار العبودية وتحقيق العبادة وطلب الثواب ودفع العقاب يحصل بالذكرين المذكورين أى بالجهر والخفية بل تكون الفضيلة تارة فى الجهر وتارة فى الخفية كما حققوا.

(وروى) ان ناسا كانو يذكرون الله تعالى عند غروب الشمس يرفعون أصواتهم بالذكر وإذا خفيت أرسل إليهم عمر بن الخطاب رضى الله تعالى عنه أن نوهوا الذكر أى ارفعوا أصواتكم (وأما) قولكم الذكر بغير لفظ الجلالة وبغير كلمة لا إله إلا الله غير جائز (أقول) هذا الكلام ونحوه لا يصدر عن العالم أما قرأتم ﴿وَلِلَّهِ الْأَسْمَاءُ الْحُسْنَىٰ فَادْعُوهُ بِهَا﴾ «الأعراف - ١٨٠». أما قولكم لا يجوز الذكر قائما ولا بالحلق (أقول) فكيف ينكر الذكر قائما وقد قال الله تعالى ﴿الَّذِينَ يَذْكُرُونَ اللَّهَ قِيَامًا وَقُعُودًا وَعَلَىٰ جُنُوبِهِمْ﴾ «آل عمران - ١٩١» فإن قلت هذا مختص بالصلاة قلت وإن قال بعضهم هذا القول لكن عند أكثر المفسرين هو عام يشمل

الذكر والدعاء والصلاة ويؤيده قوله تعالى ﴿فَإِذَا قَضَيْتُمُ الصَّلاةَ فَاذْكُرُوا اللَّهَ قِيَاماً وَقُعُوداً وَعَلَىٰ جُنُوبِكُمْ﴾ «النساء - ١٠٣». كذا قال السيوطى وأما قولكم لا يجوز بالحلق أقول هذا الذكر مشروع بأفعال الأنبياء عليهم السلام وإجماع الأمة كما صدر هذا الذكر عن زكريا وإبراهيم والخضر عليهم السلام أولا وعن نبينا (ﷺ) ثانيا فى غار حراء جهرا حتى وصل صوته عند اشتغاله إلى ثمانية عشر فرسخاً كما صرح به الإمام شرف الدين فى فتاواه وأن المشايخ رضوان الله تعالى عليهم أجمعين هم أطباء القلوب فعرفوا أن من الحلق إلى القلب الصنوبرى مجرى متصلا إليه فباشتعال الذكر بالحلق تحصل فيه حرارة وتصل إليه فتذوب الشحم والظلمة الحاصلة من كثرة الذنوب فيصفو القلب من ظلماتها فيشعل حينئذ نور الذكر فى القلب فلهذا قالوا إن للذكر ناراً ونوراً كما ذكر فى فتاوى الحديقة أن حضرة الخضر عليه السلام حضر ذات يوم فى صومعة خواجه أحمد يسوى رحمه الله لجهة تعليمه فإذا دخل فيها جماعة من أصحابه وكانوا لحمانية وشحمانية قال خضر عليه السلام للسلطان أصحابك هؤلاء أخذ سواد الأستار أطراف قلوبهم وصارت قلوبهم محجوبة عن آثار الرحمة ولا يزول ذلك إلا بذكر الأرة ولابد لك أن تعلمهم (وأخذوا) بذكر الأرة من أرة زكريا

عليه السلام ولما رأى أهل المعرفة هذا الذكر محرقا حجب القلوب ومصفياً كدرات البشرية قالوا هذا الذكر أليق وأفضل من سائر الأذكار فلهذا السلطان اختار هذا الذكر بتعليم الخضر عليه السلام وقال هذا الذكر بلا كلمة وحرف وجاز أن يكون اسما من أسماء الله تعالى كذا فى بحر الفتاوى وكله فى بستان الفقه.

(وأما) قولكم إن زماننا هذا كثرت فيه الذنوب وعدم المبالاة بطهارة القلب ويدخلون فى حلق الذكر بغير وضوء مع كثرة ذنوبهم لا يجوز لهم ذلك خصوصاً إذا وجدت فى حلق الذكر مفسدة كحضور الأمرد إلخ.

(أقول) لا تترك أفعال الخير بسبب كثرة الذنوب فربما يحصل له أجر جزيل وثواب جليل فبسببها يبدل الله سيئاتهم حسنات وقد أخرج الإمام أحمد فى الزهد عن ثابت البنانى قال إن أهل ذكر الله ليجلسون إلى ذكر الله وأن عليهم من الآثام مثل الجبال وأنهم ليقومون من ذكر الله ما عليهم منها شىء اهـ. ويفهم من هذا الحديث أن المجتمعين على ذكر الله ليس من شروطهم أن يكونوا صالحين بل لو كانوا فاسقين وعليهم من الآثام أمثال الجبال لقاموا من ذكر الله تعالى مغفوراً لهم كما هو معنى الحديث فافهم، وقراءة القرآن بغير وضوء إذا كانت جائزة فكيف لا يجوز الذكر بلا وضوء

والنظر إلى وجه الأمرد حرام إذا كان بالشهوة وقال فى بعض الكتب ليس كل أمرد أمرد لأن للأمرد حداً وهو ابن سبع أو ثمان إلى تسعة عشر أو عشرين فالمجاوز أمرد ليس بأمرد وترك المفسدة مقدم على الإتيان إلى المصلحة إذا كانتا متساويتين فى الحل والحرمة أو الضرر أعظم فحينئذ يقدم ترك المفسدة على الإتيان إلى المصلحة كذا قال فى المواقف ودفع الضرر الأعظم عند التعارض واجب وأما إذا كان فى المصلحة نفع كثير فلا تترك المصلحة لأجل ترك المفسدة لأنه من القواعد الأصولية فقد تحتمل المفسدة اليسيرة لأجل مصلحة كثيرة.

(وقال) فى طوالع الأنوار: وترك الخير الكثير لأجل الشر القليل شر كثير ففى الذكر فوائد كثيرة ومصلحة غير عديدة نبينها إن شاء الله تعالى فى باب فضيلة الذكر.

(وأما) قولكم إن الدوران والرقص فى حلق الذكر عبث ولعب حرام وفعل شنيع والسماع حرام ومن حلل السماع فهو كافر إلخ.

(أقول) إن الدوران والرقص فى حلق الذكر ليس بعبث ولعب حرام وفعل شنيع لأن فى العبث يفعل ما لا لذة فيه وفى اللعب يفعل ما فيه لذة وما يفعله الفقراء الصوفية ليس من هذا القبيل بل

فعلهم فيه غرض صحيح شرعى وهو استحضار القلب بخلوصه للذكر ولا شك أن خلوص الذكر من أفضل الأعمال فهذا الفعل منهم ونيتهم فى دورانهم ورقصهم لذلك (هذا) ومن القواعد المشهورة فى كتب الأئمة رضوان الله تعالى عليهم أجمعين أن الأمور بمقاصدها والشىء الواحد يتصف تارة بالحل وتارة بالحرمة باعتبار ما قصد له لما رواه الشيخان البخارى ومسلم إنما الأعمال بالنيات ومدار غالب أحكام الإسلام عليه كما نص عليه العلماء رحمهم الله خصوصاً إذا كان فى أيدى الفقراء الصوفية سند لفعلهم وأما دورانهم وأخذ أيدى بعضهم بعضاً فجائز لما رواه النقاش عن رسول الله (ﷺ) أنه لما أهبط الله آدم إلى الأرض بكى ثلاثمائة عام فأوحى الله إليه ما يبكيك قال ياربى لست أبكى شوقا إلى الجنة ولا خوفا من النار ولكن أبكى على فراق الملائكة الذين يطوفون حول العرش سبعون ألف صف جرد مرد ويرقصون ويتواجدون كل واحد منهم قد أخذ بيد صاحبه يقولون بأعلى صوتهم من مثلنا وأنت ربنا من مثلنا وأنت حبيبنا ذلك دأبهم إلى يوم القيامة فأوحى الله إليه أن ارفع رأسك يا آدم فانظر فرفع رأسه إلى السماء فنظر إلى الملائكة وهم يطيرون حول العرش فسكن روعه.

(قالت) الصوفية فقلد إخواننا فى السبب وأصحابنا من أهل السماء فى المذهب وأما رقصهم فلا يخلو إما أن يكون عن وجد أو عن غير وجد فإن كان عن وجد فلا كلام فيه وسيجىء بيانه مفصلا إن شاء الله تعالى وإن كان عن غير وجد فقد صرح أئمتنا بأن الرقص لا حرمة فيه ولا كراهة فيه إذا لم يكن فى مجلس فسق وتكسر كفعل المخنثين وهم لا يفعلون مثلهم كما هو مشاهد منهم ولا مجلسهم مجلس فسق بل مجلس عبادة لما فى الصحيحين صحيح البخارى وصحيح مسلم أنه (ﷺ) وقف لعائشة رضى الله عنها ليسترها حتى تنظر إلى الحبشة وهم يلعبون ويزفنون والزفن الرقص وهو مجرد حركات على استقامة واعوجاج وقالت عائشة رضى الله عنها رأيت رسول الله (ﷺ) يسترنى بردائه وأنا أنظر إلى الحبشة يلعبون فى المسجد حتى أكون أنا أسأم (ويفهم) من هذا الحديث من لعب الحبشة فى المسجد ووقوفه (ﷺ) لعائشة رضى الله عنها لتنظر إلى الحبشة أن اللعب الغير المنهى عنه والنظر إليه إذا كان فى بعض الأوقات وفى المسجد ليس بحرام لأنه إذا كان حراماً كيف يرضى بفعلهم فى المسجد وكيف يقف (ﷺ) لعائشة لتنظر إلى الحبشة كذا قال الغزالى فى إحياء العلوم بل قال فيه أكثر مما قلنا ومن أراد الاطلاع عليه فليرجع إليه.

(وأما) السماع فهو جائز لا حرمة فيه إذا كان من القسم الثانى أو الثالث لأنه ينقسم إلى ثلاثة أقسام حرام ومباح ومندوب وسنبينها إن شاء الله تعالى مفصلا فالسماع المندوب ثابت بالنص والأخبار منها قوله تعالى ﴿فَبَشِّرْ عِبَادِ (١٧) الَّذِينَ يَسْتَمِعُونَ الْقَوْلَ فَيَتَّبِعُونَ أَحْسَنَهُ أُولَئِكَ الَّذِينَ هَدَاهُمُ اللَّهُ وَأُولَئِكَ هُمْ أُولُوا الأَلْبَابِ﴾ «الزمر - ١٦، ١٧».

(ذكر) فى فتاوى جمع الجوامع أن القول فى هذه الآية أعم من أن يكون قرآنا أو حديثا أو حكاية عن أحوال الصالحين أو سماع الأشعار .

(وقال) الإمام الأشعرى سمعت عن النبى (ﷺ) قال الصوت الحسن ريح من نفس الرحمن (وقال) (ﷺ) حسنوا القرآن بأصواتكم فإن الصوت الحسن يزيد فى القرآن حسناً (وذكر فى فتاوى الشافعى) عليه الرحمة عن ذى النون المصرى رحمه الله قال السماع رسول الحق ينزع القلوب إلى الحق.

(وفى الفتاوى الكبرى) السماع معراج الأنبياء والأولياء كما قال (ﷺ) معراج الروح السماع ومعراج القلب الصلاة فالجهر والسماع آلات محركات لما فى قلوب العشاق والعارفين لأنهما

طعام المحبين ومقوى الطالبين حتى قال عليه الصلاة والسلام من لم يتحرك عند السماع فليس منى (وإن) منكر السماع لا يخلو من أحد أمور ثلاثة إما جاهل بالسنن أو مفتر على ما أباح الله تعالى من الأعمال بالإخبار وإما جامد الطبع لا ذوق له (بحر الفتاوى) وقوله تعالى ﴿ يَزِيدُ فِي الْخَلْقِ مَا يَشَاءُ ﴾ «فاطر - ١» الآية المراد بهذه الزيادة الصوت الحسن (بحر الفتاوى وكذا فى العوارف) .

وفى العوارف أيضاً أن عائشة رضى الله عنها قالت كانت عندى جارية تسمعنى فدخل رسول الله (ﷺ) وهى على حالتها ثم دخل عمر رضى الله عنه ففرت فضحك رسول الله (ﷺ) قال عمر ما يضحكك يا رسول الله فحدثه حديث الجارية فقال لا أبرح حتى أسمع ما سمع رسول الله (ﷺ) فأمرها فأسمعته وفى العوارف أيضاً قال (ﷺ) فى مدح أبى موسى الأشعرى لقد أعطيت مزماراً من مزامير آل داود وكان يوضع لحسان منبر فى المسجد.

(فالسماع) على ثلاثة أقسام محرم ومباح ومندوب فمن غلبت عليه شهواته وتكدرت بواطنه وفسدت مقاصده فلا يحرك السماع إلا ماهو الغالب عليه من الصفات المذمومة فالسماع فى

حقه حرام ومن تحرك فى قلبه بالسماع محبة زوجته أو تذكر به غائبا أو ميتا فيثير به حزنه فيستريح بما يسمعه فالسماع له مباح ومن غلب عليه حب الله والشوق إليه فلا يحرك السماع منه إلا الصفات المحمودة وتضاعف الأشواق إلى الله واستدعاء الأحوال الشريفة والمقامات العلية والكرامات السنية والمواهب الإلهية فالسماع له وفى حقه مندوب بل واجب فسماعه ذكر من الأذكار مكتوب فى صحائف الأبرار وسماع الصوفية من هذا القبيل وهو ممدوح ومحمود عند العالم النحرير والمنكرون الجاهلون يخلطون السماع بالسماع ولا يميزون بين الحلال بالاتفاق وبين الحرام بالإجماع ولا يعرف الفرق بينهما إلا أهل التحقيق والاطلاع والفعل الشنيع هو الفعل الذى لم يكن لجوازه رخصة فى الشرع فعلم مما مر أن ما يفعله الفقراء الصوفية من الدوران والرقص والسماع ليس بعبث ولا لعب حرام وفعل شنيع.

(وأما) الحديث الذى أخرجتم على زعمكم من بحر العلق للشيخ الشفيق وجعلتموه دليلا على حرمة السماع فهو كذب باطل موضوع على النبى (ﷺ) وهو غير معروف فى كتب الحديث وغيرها ولا يجوز لأحد التحدث به ولا نسبته إلى النبى (ﷺ).

(قال) ابن داود الحنبلى فى كتابه روى أحمد فى مسنده والدارقطنى من حديث أبى هريرة مرفوعاً إذا حُدثتم عنى حديثا تنكرونه ولا تعرفونه فلا تصدقوه فإنى لا أقول ما ينكر ولا يعرف.

(وذكر) العلامة الشيخ إبراهيم الكورانى المدنى فى كتابه المتعلق بحديث الإمام الصاغانى فى حديث من كذب على متعمداً فليتبوأ مقعده من النار فنعوذ بالله من الكذب على رسول الله (ﷺ) .

(قال) الحافظ السيوطى فى تحذير الخواص لا أعلم شيئاً من الكبائر أكبر منه.

(قال) الشيخ أبو محمد الجوينى والد إمام الحرمين إن من تعمد الكذب على رسول الله (ﷺ) يكفر كفراً يخرجه عن الملة وتبعه على ذلك طائفة منهم الإمام ناصر الدين ابن المنير من أئمة المالكية وهذا يدل على أنه أكبر الكبائر فإنه لا شىء من الكبائر يقتضى الكفر عند أحد من أهل السنة إلا الكذب عليه (ﷺ) اهـ ولا ندرى ما هو بحر العلق ولا من هو الشيخ الشفيق والذين يضعون الأحاديث الكذبة على رسول الله (ﷺ) كثيرون فليتبوءوا مقاعدهم من النار كما جاء فى الحديث عن النبى (ﷺ)

(وأما) من قال بتكفيرهم وتفسيق من يحضر مجلسهم فكلامه مردود لمخالفته أهل المذهب فإن قال عن تصميم واعتقاد فلا يخفى إثمه بل كفره لأن من كفر مسلما من اعتقاد بلا تأويل فقد كفر وإن قال ذلك بما اشتمل عليه فعلهم من الرقص والسماع فهذا لا يقتضى التأثيم فضلا عن التكفير فيخاف على قائل مثل هذا الكلام من الخروج عن دائرة الإسلام إذ يلزم من قوله تكفير أئمة الأنام (ونقل) صاحب البحر ألفاظا كثيرة عن فتاوى قاضى خان والبزازية والتتارخانية يكفر بها قائلها.

(وقال) نقلا عن الطحاوى من أصحابنا لا يخرج الرجل من الإيمان إلا بجحود ما أدخله فيه ثم تيقن أنه ردة وما شك أنه ردة لا يحكم بها إذ الإسلام السابق لا يزول بشك مع أن الإسلام يعلو.

(وفى الخلاصة) وغيرها إذا كان فى المسألة وجوه أوجبت التكفير ووجه واحد يمنع التكفير فعلى المفتى أن يميل إلى الوجه الذى يمنع التكفير فعلى هذا فأكثر ألفاظ التكفير المذكور لا يفتى بالتكفير بها ألا ترى أنه (ﷺ) كان يحمل الناس على أحسن الأحوال وأمر بذلك بقوله (ﷺ) ولا تظن بقولة برزت من امرئ مسلم سوءا وأنت تجد لها فى الخير محملا.

(وقال) (ﷺ) لمن أقر عنده بالسرقة ما أخالك سرقت أى ما أظنك سرقت فأعاد عليه مرتين أو ثلاثا (فانظر) كيف أنه (ﷺ) يحمل الناس على أحسن الأحوال ولو صدر منهم ما ظاهره المخالفة فإذا كان (ﷺ) يحمل من أقر بالسرقة مثلا على قوله ما أخالك سرقت فاتباع أخلاقه ومآثره مما يجب علينا فكيف بقوم مجتمعين على طاعة وعبادة من مآثره ومآثر الصحابة والتابعين فينكر عليهم والإنكار هو الحرمان فهم على طريقة محمودة موافقة للشريعة الغراء (وأما) قولهم الوجد والحركة والاهتزاز فى الذكر حرام (أقول) قلنا سابقا أن الرقص إما أن يكون عن وجد أو عن غير وجد وبينا الرقص الذى يكون عن وجد فلا إنكار عليه من لذة ما ورد عليه من الفيوضات الإلهية وصدر من الصحابة الكرام رضوان الله عليهم أجمعين فى حضرته (ﷺ) (وذكر) فى مسند الإمام أحمد بن حنبل عن على كرم الله وجهه قال أتيت النبى (ﷺ) أنا وجعفر وزيد فقال (ﷺ) لزيد أنت مولاى فحجل فقال لجعفر أنت أشبهت خَلقى وخُلقى فحجل ثم قال لى أنت منى فحجلت والحجل محركة رفع رجل ومشى على الأخرى وهو من وقوع نتائج التواجد اهـ.

(وقالت) عائشة رضى الله عنها كان رسول الله (ﷺ) يذكر

الله على كل أحيانه (فإن) انضم إلى هذا القيام رقص أو وجد ونحوه فلا إنكار عليهم فذلك من لذة الشهود والمواجيد (وقد) ورد في بعض طرق الحديث كما ذكرنا آنفا رقص جعفر بن أبي طالب حين قال له (ﷺ) أشبهت خَلقي وخُلقي من لذة الخطاب ولم ينكر عليه.

(وقال) جلال الدين السيوطي فكأن هذا أصل في الجملة في رقص الصوفية ووجدهم لما يذكرون من لذة المواجيد (وقد) صح القيام والرقص في مجالس الذكر والسماع من جماعة من كبار الأئمة منهم شيخ الإسلام سلطان العلماء عز الدين ابن عبد السلام اهـ من فتاوى ابن حجر رحمه الله (وقد) صح أن عمر رضي الله تعالىٰ عنه تواجد بين يدي النبي (ﷺ) وسقط مغشيا عليه وقد غاب عن إدراكه.

(وورد) في صحيح البخاري ومسلم عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما قال سمعت رسول الله (ﷺ) يقول يأخذ الجبار تبارك وتعالى سمواته وأرضيه بيديه جميعا فيجعل يقبضهما ويبسطهما ثم يقول عز وجل أنا الجبار وأنا الملك أين الجبارون وأين المتكبرون ويميل رسول الله (ﷺ) عن يمينه وعن شماله حتى نظرت إلى المنبر يتحرك من أسفله شيء منه حتى أني أقول أساقط

هو برسول الله (ﷺ) (وليس) الوجد من خصوصيات النبى (ﷺ) بل لكل أحد إذا ذكر الله وجل قلبه فهو ثابت بالنص لما قال جل جلاله فى كتابه المبين ﴿إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ الَّذِينَ إِذَا ذُكِرَ اللَّهُ وَجِلَتْ قُلُوبُهُمْ﴾ «الأنفال - ٢» ولا من خصوصيات الخواص فربما يحصل للعوام حتى تذوب قلوبهم ﴿فَوَيْلٌ لِّلْقَاسِيَةِ قُلُوبُهُم مِّن ذِكْرِ اللَّهِ أُوْلَئِكَ فِي ضَلَالٍ مُّبِينٍ﴾ «الزمر - ٢٢» فالوجد جذبة من جذبات الرحمن توازى عمل الثقلين كما أشار إليه بقوله (ﷺ) جذبة من جذبات الرحمن توازى عمل الثقلين (وللمريد) الصادق أن يتواجد لطلب الحقيقة بمنزلة التباكى المأمور به بقوله (ﷺ) ابكوا فإن لم تبكوا فتباكوا (وقال) فى العوارف سئل بعضهم عن التكلف فى السماع فقال هو على ضربين تكلف المستمع لطلب جاه أو منفعة دنيوية وذلك تلبيس وخيانة وتكلف لطلب الحقيقة كمن يطلب الوجد بالتواجد هو بمنزلة التباكى المندوب إليه (قال) الغزالى فى الإحياء إن كان سبب الرقص محموداً فالرقص محمود وإن كان مباحاً فالرقص مباح وإن كان مذموماً فالرقص مذموم.

(وقال) الغزالى أيضاً فى الإحياء إذا كان السماع يظهر فى القلب علما وحالة يسمى وجداً والوجد يكون بتحريك الأطراف فإذا كانت تلك الحركة غير موزونة تسمى اضطرابا وإن كانت

موزونة تسمى تصفيقاً ورقصاً ولا يكون ذلك الرقص والتصفيق من قبيل الحرام وأما إذا كانت تلك الحركة بالتكلف تسمى تواجداً والمراد من التواجد هو التكلف فهو مذموم وهو الرقص الذى يقصد به الرياء وإظهار الأحوال الشريفة مع الإفلاس منها ومن الرقص ماهو محمود وهو التوصل إلى استدعاء الأحوال الشريفة ولكن اكتساب تلك الأحوال الشريفة واجتلابها بالحيلة فإن للكسب مدخلا فى جلب تلك الأحوال الشريفة فلذلك أمر النبى (ﷺ) لمن لم يحضره البكاء عند قراءة القرآن أن يتباكى ويتحازن فإن هذه الأحوال قد يتكلف مباديها ويتحقق أواخرها (عن) أنس رضى الله تعالى عنه أنه قال كنا جلوسا عند النبى (ﷺ) إذ نزل جبريل فقال يا رسول الله إن فقراء أمتك يدخلون الجنة قبل الأغنياء بنصف يوم وهو خمسمائة عام ففرح النبى (ﷺ) من هذا الكلام وقال أفيكم من ينشدنا فقال بدوى نعم يارسول الله فقال (ﷺ) هات فأنشد البدوى :

قد لسعت حية الهوى كبدى ... فلا طبيب لها ولا راقى
إلا الحبيب الذى شغفت به ... فعنده رقيتى وترياقى

فتواجد النبى (ﷺ) وتواجد الأصحاب معه حتى سقط رداؤه المبارك عن منكبيه فلما فرغوا من التواجد أوى كل واحد إلى مكانه

فقال معاوية بن أبى سفيان ما أحسن لعبكم يارسول الله فقال النبى (ﷺ) مه مه[1] يا معاوية ليس بكريم من لم يهتز عند ذكر الحبيب ثم قسم النبى (ﷺ) رداءه قطعة قطعة على الحاضرين من المتواجدين وكانوا أربعمائة رجل وهكذا أورد هذا الحديث الإمام الغزالى والنجم الداية وغيرهما من المحققين (وقد) صح القيام والرقص فى مجالس الذكر والسماع من جماعة من كبار الأئمة منهم شيخ الإسلام عز الدين ابن عبد السلام (وأما) الحركة والاهتزاز فى الذكر من أفعال الصحابة رضوان الله تعالى عليهم أجمعين فلما روى الحافظ أبو نعيم أحمد بن عبد الله الأصبهانى بسنده عن على بن أبى طالب كرم الله وجهه أنه وصف الصحابة يوما فقال كانوا إذا ذكروا الله مادوا كما تميل الشجرة فى اليوم الشديد الريح وجرت دموعهم على ثيابهم.

(قال) أهل اللغة ماد يميد إذا تحرك ومادت الأغصان تميد إذا تمايلت .

(قال) الشيخ العارف جمال الدين عبد الله بن حسام الدين خليل الأسد آبادى ثم البسطامى قدس الله روحه وهذا صريح فى أن الصحابة رضوان الله تعالى عليهم أجمعين كانوا يتحركون فى

---

(١) اسم فعل، أمر بمعنى اكفف.

الذكر حركة شديدة يمينا وشمالا لأنه شبه حركتهم بحركة الشجر يوم الريح ومن المعلوم أن الشجر فى يوم الريح يتحرك حركة شديدة فثبت مطلقا إباحة الميلان بهذا الأثر على أن الرجل غير مؤاخذ بما يتحرك ويقعد ويقوم ويثبت على أى نوع كان بعد أن لا يكون منهيا عنه ولم يرد عنه (ﷺ) نهى عن الحركة فى الذكر ولو كان كراهة لبينها لأمته فيما ورد عنه ولا يجوز تأخير البيان عن وقت الحاجة .

(وقال) فى كنز العباد شرح الأوراد قال رسول الله (ﷺ) سيروا سبق المفردون[1] قالوا ومن هم يا رسول الله قال الذين اهتروا بذكر الله تعالى حتى وضع الذكر عنهم أوزارهم فوردوا فى القيامة خفافا (وأما) افتراؤكم على الأئمة المجتهدين رضوان الله تعالى عليهم أجمعين وتنسبون إليهم ماليس فى كتبهم بأن تقولوا عند الحنفية الحصير الذى يرقص عليه لا يصلى عليه إلخ (وعند) الشافعية السماع لهو مكروه إلخ (وعند) المالكية يجب على ولاة الأمور زجرهم الخ (وعند) الحنابلة لا يصلى خلفهم إلخ .

(أقول) لكم أن قولكم قالت الحنفية الحصير الذى يرقص

(١) قوله المفردون بكسر الراء المشددة وقوله اهتروا من اهتر الرجل ذهب عقله حبا اهـ.

عليه لا يصلى عليه حتى يغسل إلخ ونقله عن قاضى خان فهو نقل باطل لا أصل له وافتراء على قاضى خان وعلى الحنفية فإن الحصير الذى يشرب الخمر عليه ويزنى فوقه ويسرق والأرض المغصوبة يجوز الصلاة عليه وعليها وتصح فكيف لا تجوز الصلاة على الحصير الذى على الأرض الذى يذكر اسم الله عليه وعليها ولم لا تحفر الأرض المغصوبة وتحفر الأرض التى يذكر اسم الله عليها ولِمَ ما أمر النبى (ﷺ) بحفر المسجد ورمى ترابه من رقص الحبشة فى المسجد وكلامكم لا يقول به من يؤمن بالله واليوم الآخر(ولنا) أن نقول لكم أنتم تقولون لا تجوز الصلاة على تلك الأرض حتى تحفر أربعين ذراعاً ويرمى ترابها وعلى فرض صحة قولكم ما تعرفون حكمتها وهى أن الأرض التى يذكر عليها ويرقص فوقها وجداً وتواجداً تنزل الرحمة عليها وعلى الذاكرين وحفر ترابها ورميه أى نقله من مكان إلى مكان آخر ليتبرك به الناس اهـ (وإن) قولكم قالت الشافعية السماع لهو مكروه الخ فهو السماع الذى يجتمع عليه الفساق بالآلات المنكرات مع الخمر والزنا ونحو ذلك وإلا كيف يصح ما ذكر عن الأئمة الشافعية وغيرهم كما سبق بيانه من السماع المحمود الذى أفتوا بجوازه ومدحوه (وإن) قولكم قالت المالكية يجب على ولاة الأمور زجرهم إلخ فهو أمر باطل لا أصل له

مكذوب على المالكية فقد ذكر فى فتاوى أئمتهم مدحهم وخلاف ما قلتم (وإن) قولكم قالت الحنابلة لا يصلى خلفهم إلخ فهو كذب أيضاً وتزوير عليهم لما ذكروا من صرائح النقول عن أئمتهم فى حق الفقراء الصوفية بل عن إمامهم الإمام أحمد بن حنبل رضوان الله تعالى عليهم أجمعين فهو ظاهر البطلان ولا يصدر عمن هو عالم بأركان الصلاة وشرائطها إلا عن جاهل متعنت فكيف يصدر عن الأئمة الحنابلة رضوان الله تعالى عليهم أجمعين وما وجه الارتباط بين الصلاة والذكر فإن كانوا يحسنون الفاتحة وأركان الصلاة وما يطلب لها فلا وجه لبطلان صلاتهم ولا صلاة من صلى خلفهم فقد قال أئمتنا تصح الصلاة خلف كل بر وفاجر مادام من أهل القبلة.

(وقال) (ﷺ) صلوا خلف كل بر وفاجر (واعلم) أن من قال بأهل الشريعة الغراء كان فى معزل من الاعتراض والانتقاد (وأما) قولكم إن سعيد بن المسيب مشى ودار وسقط فى حال الذكر فى عهد رسول الله (ﷺ) فقال اذبحوه الخ فهذا كذب واضح فإن سعيد بن المسيب لم يدرك رسول الله (ﷺ) بإجماع المحدثين وإنما ولد بعد وفاته (ﷺ) فى خلافة عمر بن الخطاب رضى الله تعالى عنه لسنتين مضتا من خلافته وقيل لأربع سنين (ذكر النووى) فى تهذيب الأسماء واللغات وأجمع المحدثون أنه تابعى وليس بصحابى

فانظروا ما أجهل هذا الكاذب على رسول الله (ﷺ) كيف أتى بما هو مخالف للعقل والنقل وكيف يجدد إيمانه من إتيانه بذكر الله تعالى مع أن ذكر الله تعالى هو سبب الإيمان وكيف ينهى النبى (ﷺ) عما جاء داعيا إليه حيث قال أمرت أن أقاتل الناس حتى يقولوا لا إله إلا الله وكيف يحكم بكفر من قالها ويجدد إيمانه فنسبة الأمر بالذبح إليه وإلقاء العمود عليه أمر شنيع لا يصدر نسبة ذلك إليه (ﷺ) ممن يؤمن بالله واليوم الآخر (وأما قولكم) أول من أحدث الرقص السامرى حين اتخذ لهم العجل وتقولون كذا قال الطرطوشى وتقيسون وتشبهون فعلهم[1] إلى فعل المشركين ودورانهم فى أيام كفرهم وتستدلون بحديث من تشبه بقوم فهو منهم وتنسبون هذا الدليل إلى صاحب البزازية والبزدوية وتقولون كذا قال بحرمته فى جامع الفتاوى والطحاوى والطريقة المحمدية للبركوى (أقول) من أين يعلم أن أصحاب السامرى كانوا هكذا فعليكم إثبات ما ادعيتم بأن أصحاب السامرى كانوا هكذا وقد تقدم جواز رقص الصوفية ودورانهم فلا يحتاج إلى الإعادة وكيف يجوز لمسلم أن يشبه الذاكرين الله بالكافرين وقد قال الله تعالى

---

(١) قوله إلى فعل الخ ضمن تشبهون معنى تنسبون فعداه بإلى اهـ.

﴿أَفَنَجْعَلُ الْمُسْلِمِينَ كَالْمُجْرِمِينَ (٣٥) مَا لَكُمْ كَيْفَ تَحْكُمُونَ﴾ «القلم - ٣٥، ٣٦» وقال الله تعالى ﴿أَمْ حَسِبَ الَّذِينَ اجْتَرَحُوا السَّيِّئَاتِ أَن نَّجْعَلَهُمْ كَالَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ سَوَاءً مَّحْيَاهُمْ وَمَمَاتُهُمْ سَاءَ مَا يَحْكُمُونَ﴾ «الجاثية - ٢١» وتشبيه الذاكرين الذين يرقصون ويدورون بالملائكة الطائفين حول العرش كما قدمنا فى روية النقاش أولى وأحق من تشبيههم بعباد العجل بالله تعالى وكيف يسوغ لمسلم أن يشبه ذكر الله بكفر الكافرين ويشبه الذاكرين الله بالكافرين به سبحانه وأن يشبه الله سبحانه وتعالى بأى شيء متخذ إلها باطلا وهذه النقول عن الطحاوى وعن صاحب جامع الفتاوى وعن الطرطوشى أمور باطلة غير صحيحة وهى كذب وافتراء على العلماء أئمة الدين فإن من يكذب على الله تعالى بتحريم ما لم يحرم وبالنهى عن عبادته بل عن أفضل عبادته وهو ذكر الله تعالى ويكذب أيضاً على نبيه ورسوله وعلى أصحابه الكرام يسهل عليه الكذب على علماء الملة الإسلامية وعلى فرض صحة النقل عنهم فلعل مرادهم الصوفية المخصوصة فى زمانهم اطلعوا عليهم أنهم يرقصون بالتثنى والتكسر كفعل المخنثين والفسقة فى حال الفسق مع الغناء المناسب للفسق وعلموا أنهم يتخذون ذلك عبادة لا عادة وعلموا أيضاً أن اعتقاداتهم فى الدين

غير صحيحة وإلا فكيف يتصور ممن يؤمن بالله واليوم الآخر أن يحكم بأن الخشوع القلبى بذكر الله تعالى منكر حرام وقد قال الله تعالى ﴿ أَلَمْ يَأْنِ لِلَّذِينَ آمَنُوا أَن تَخْشَعَ قُلُوبُهُمْ لِذِكْرِ اللَّهِ ﴾ «الحديد - ١٦» وقال الله تعالى ﴿ إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ الَّذِينَ إِذَا ذُكِرَ اللَّهُ وَجِلَتْ قُلُوبُهُمْ ﴾ «الأنفال - ٢» فإن صاحب الخشوع القلبى والوجد بذكر الله تعالى قد يغيب عقله عن احترام الناس واعتبار أهل المجلس فيقوم ويدور ويتواجد وربما يسقط على الأرض على حسب قوة استعداده لتحمل الواردات الإلهية عليه فهو فى طاعة وعبادة من غير شبهة عند كل أحد من أهل الإسلام والإيمان فضلا عن غيرهم من العلماء الأعيان ولا يجوز كلام العلماء على معانى سوء الظن فى جميع الصوفية الموجودين فى زمانهم والذين ليسوا موجودين فى زمانهم ومنهم الآن فى هذا الزمان وإلا لكانوا يقولون إن ذكر الله تعالى واجتماع الناس عليه من جميع الصوفية فى جميع الزمان والخشوع فيه بالقلب والجوارح وان أدى ذلك الخشوع إلى الحركات الغير المضبوطة حرام منكر يكفر مستحله ولو قالوا ذك لحكمنا بكفرهم وقلنا إنهم حكموا بتحريم ما هو طاعة بإجماع المسلمين وهو ذكر الله تعالى المأمور به فى الكتاب والسنة وعليه إجماع الأئمة وذكر الله تعالى عبادة وطاعة خصوصا فى المساجد

التى بنيت لذكر الله تعالى وللصلاة فلا يمنع الذاكر فيها على كل حال (والحاصل) أن هذه النقول من الفقهاء إذا أساءوا ظنونهم فى طائفة من الصوفية فحملوا أحوالهم فى ذكر الله تعالى على اللهو واللعب وطعنوا فى شأنهم مما يعلمه الله تعالى لا يلزمنا أن نتبعهم فى سوء الظن فى كل أهل الذكر فى جميع الأزمان ونرتكب هذه المعصية كما ارتكبوها ولنا أن نعتقد أنها إثم وقد قال الله تعالى ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اجْتَنِبُوا كَثِيراً مِّنَ الظَّنِّ إِنَّ بَعْضَ الظَّنِّ إِثْمٌ﴾ «الحجرات - ١٢» فإن سوء الظن بالمسلم حرام قطعى والتأويل واجب فى أقواله وأفعاله كما قال به العلماء.

(وقال) على جلبى عليه الرحمة فى رسالته أما قول صاحب البزازية فغرض أو حسد وقوله مزيف وحجته ليست بحجة علينا (وأما) قول صاحب البزدوية فهو طعن منه فى طائفة مطهرة من قلة بضاعته وكثرة عجبه ورياسته (وأما) قول الطحاوى فهو طعن بلا دليل وبلا حجة شافية وهو من زمرة الطاعنين (وأما) قول صاحب جامع الفتاوى فجهل محض منه (وأما) قول الطرطوشى فقوله زائد لا إثبات فه وزور صدر منه لعدم بضاعته وكثرة حسده وطعنه بلا دليل فعليه الإثبات والبيان.

(وكتب) على جلبى المرحوم رسالة مستقلة فى هذا ورد على كل واحد منهم كلامه فى رسالته فمن أراد الاطلاع على كلامه بتمامه فليراجع البحث فى رسالته (ولنا) أن نقول لهم أنتم جعلتم قول النبى (ﷺ) وهو قوله من تشبه بقوم فهو منهم دليلا لحرمة الدوران والرقص لتشبههم فى زعمكم بعبدة العجل فهذا لا يكون دليلا لكم علينا لأن قوله (ﷺ) من تشبه بقوم معناه فى هذا المقام أن يشبه الذاكر حين رقصه ودورانه نفسه بعبدة العجل لا أن يشبه غيره بهم لأن التشبه من باب التفعل وهو يقتضى التكلف والتكلف أمر قلبى وأنتم ما شققتم قلوبهم حتى تعلموا أنهم شبهوا نفوسهم بعبدة العجل والذاكرون ليس نيتهم إلا أن يشبهوا نفوسهم بطواف البيت والملائكة الحافين حول العرش .

(وأما) قولكم إن ضرب الدف فى غير أيام العيد والعرس وقدوم الغائب والسرور حرام وإن كان بالجلاجل اشتدت حرمته وكذا الطبل حرام والغناء حرام (أقول) إن ضرب الدف ليس بحرام لأنه ضرب بين يدى رسول الله (ﷺ) مرارا ولو كان حراماً لمنعه (ﷺ) لأنه (ﷺ) شارع والشارع إذا رأى أمراً عليه أن يبين حله وحرمته وضرب غير الكوبة ليس بحرام أيضاً وهى طبل طويل ضيق الوسط متسع الطرفين يعتاد ضربه المخنثون والآن طرفه الذى

عليه الجلد أوسع من طرفه الذى ليس عليه الجلد .

(وقال) فى إقامة الدين ويحرم النرد والشطرنج وضرب القضيب إلا الدف والطبل بأى سبب كان وقال فى شرحه قال الإمام نصر الرازى رحمة الله عليه ويحرم ضرب القضيب وآلات الملاهى إلا الدف ولو كان بالجلاجل فلا بأس ولو كان بالصنج فلا يجوز اتفاقا .

(وقال) عبد الحليم رحمه الله فى كتاب الغصب وقد رأيت فى شروح الأحاديث أن دف العرس ضربه مباح ولو كان فيه الجلاجل ومن ذلك كان الاعتبار والاستعمال بما كانت فيه من غير نكير ويدخل فى هذا الدف المولوى ونايه وطبل الباز القادرى لما أن كلا منها لم يستعملوه لهوى النفس والفسق وأن حرمة كل منها ليست لذاته بل للمقارنة إلى الفسق وتأييده وتحريكه بخلاف ما ذكر فإنه إنما يستعملوه لتحريض النفس على ذكر الله وازدياد الوجد إذ كل منها مشوق لا ينكر وبين مشوق ومشوق بون بعيد بحسب المقام ولا يقاس أحدهما على الآخر وتمام تحقيق هذا البحث فى كليات الشيخ علوان الحموى بما لامزيد عليه (وفى) خطامى على عمدة الأبرار تقبل شهادة الذين يلعبون على الدف لأن ضربه مباح بالاتفاق وإن كان بالجلاجل وقال بعضهم يحرم ضربه لو كان فيه

جلاجل والأصح الأول وهو اختيار صاحب الملتقط.

(وقال) ابن حجر فى باب الشهادة ويجوز الدف لعرس وختان وكذا غيرهما فى الأصح وإن كان فيه جلاجل وقال أيضاً إن من يدعى أن الدف الذى ضرب بين يدى رسول الله (ﷺ) كان على غير جلاجل فعليه الإثبات والبيان (أقول) هكذا وصل إلينا من مشايخنا الكرام ونحن ذو اليد وليس على ذى اليد البينة.

(وقال) فيه أيضاً ولا فرق بين ضربه من رجل أو امرأة وقول الحليمى يختص حله بالنساء رده السبكى (وفى) البخارى قال قالت الرُّبَيِّع بضم الراء وفتح الموحدة وتشديد المثناة التحتية المكسورة بنت مُعَوِّذ[1] ابن عفراء دخل على النبى (ﷺ) غداة بُنى عليَّ فجلس على فراشى كمجلسك منى فجعلت جويرات يضربن لنا بالدف ويندبن من قتل من آبائهن يوم بدر حتى قالت جارية وفينا نبى يعلم مافى غد فقال لها النبى (ﷺ) لا تقولى هكذا وقولى ما كنت تقولين قال الشارح القسطلانى وفى هذا الحديث جواز ضرب الدف فى النكاح وقد قال الشافعية بجواز اليراع والدف وإن كان فيه جلاجل فى الأملاك وغيره وقيل يحرم اليراع

---

(١) معوذ بوزن الربيع المذكورة.

وهو المزمار العراقى ويحرم الغناء مع الآلات مما هو من شعار شاربى الخمر كالطنبور وسائر المعازف أى الملاهى من الأوتار والمزامير فيحرم استعماله واستماعه قصدا ولو لم يقصد لم يحرم ولا يحرم الطبل إلا الكوبة وهى طبل طويل متسع الطرفين ضيق الوسط يعتاد ضربه المخنثون ولا يحرم ضرب الكف بالكف كما صرح به فى الإرشاد وغيره ولا الرقص إلا أن يكون فيه تكسر وتثن وهذا الحديث قد سبق فى غزوة بدر اهـ.

(وفى) در المفاخر فى بيان ضرب النوبة وكذلك ضرب النوبة فى التفاخر والمباهاة ولو ضرب لتنبه فلا بأس به وكذا إذا ضرب فى ثلاثة أوقات لتذكر الثلاث نفخات فى الصور المناسبة بينها فبعد العصر للإشارة إلى نفخة الفزع وبعد العشاء إلى الموت وبعد نصف الليل إلى نفخة البعث كذا فى الملاعب للإمام البزدوى قهستانى ينفخ إسرافيل ثلاث نفخات نفخة الفزع ونفخة الصعق ونفخة البعث (وفى) رد المحتار على الدر المختار فى باب الحظر والإباحة بعد بسط الكلام قال إن ضرب تلك الآلة بعينها حل تارة وحرام أخرى باختلاف النية والأمور بمقاصدها وفيه دليل لسادتنا الصوفية الذين يقصدون بسماعها أمورا هم أعلم بها فلا يبادر المعترض للإنكار لئلا يحرم بركتهم فإنهم السادات الأخيار أمدنا الله بإمداداتهم

وأعاد علينا من صالح دعائهم وبركاتهم آمين اهـ.

(ولنا) أن نقول لكم أى سرور أحسن وأزيد من السرور بذكر الله تعالى لأنكم جعلتم السرور سببا من أسباب إباحة ضرب الدف والغناء أيضاً ليس بحرام وإنما يحرم الغناء الذى فيه وصف امرأة معينة حية أو أمرد معين حى أو وصف الخمر المهيج إليها والحانات والهجاء لمسلم أو ذمى إذا أراد المتكلم هجاءه لا إذا أراد إنشاده للاستشهاد به أو لتعلم فصاحته وبلاغته وكان فيه وصف امرأة ليست كذلك والزهريات المتضمنة وصف الرياحين والأزهار والمياه فلا وجه لمنعه على هذا كذا فى شهادات فتح القدير.

(وقال) فى التتارخانية قراءة الأشعار إن لم يكن فيها ذكر الفسق والغلام ونحوه لا تكره (وفى) الظهيرية قيل معنى الكراهة فى الشعر أن يشتغل الإنسان عن الذكر والقراءة وإلا فلا بأس به اهـ (أقول) فما ظنك إذا كان معينا للذكر وفى تبيين المحارم.

(واعلم) أن ما كان حراما من الشعر مافيه فحش أو هجو مسلم أو كذب على الله تعالى أو رسوله (ﷺ) أو على الصحابة أو تزكية النفس أو الكذب أو التفاخر المذموم أو القدح فى الأنساب اهـ (ويستفاد) مما مر من كلام الشارح القسطلانى فى شرح حديث

ضرب الدف إن الغناء غير المقرون بآلات الملاهى إذا لم يكن فى مجلس الفسق ليس بحرام .

(واعلم) أن الدليل لإباحة السماع دليل لإباحة الغناء وبالعكس لأنهما متلازمان وقدمنا بعض دلائل إباحة السماع فلا يحتاج إلى إعادتها هنا (ولنا) أن نقول لهم نحن نسمع من الأصوات ما لا تسمعون ونفهم من الألفاظ ما لاتفهمون وإذا كان الغناء عندكم حراما لم لا تمنعون الغناء على المنارة فى يوم الجمعة وليلتها (فإن) قلتم هو لإعلام صلاة الجمعة (قلنا) لكم بعد تسليم قولكم يكون الإعلام فى يوم الجمعة لا فى ليلتها مع إن الإعلام يحصل بغير الغناء مثل قوله لا إله إلا الله وحده لا شريك له إلخ برفع الصوت كما ورد فى الحديث والدلائل كثيرة على جواز ما يفعله أهل الطريقة العلية من الذكر والغناء والسماع وضرب الدف والطبل والوجد والتواجد ونحن اقتصرنا على هذا القدر حتى لا يورث الملل (وأما) قولكم إن الاستمداد والتوسل من المشايخ الكرام والاستعانة والاستغاثة بالأولياء العظام الذين ماتوا رضوان الله تعالى عليهم أجمعين غير جائز واستدلالكم بقوله (ﷺ) إذا مات ابن آدم انقطع عمله إلا من ثلاث الخ .

(أقول) قال المحقق العلامة الشيخ الإمام محمد الشوبرى

المصرى رحمه الله يجوز التوسل بهم إلى الله تعالى والاستغاثة بالأنبياء والمرسلين وبالعلماء الصالحين بعد موتهم لأن معجزة الأنبياء وكرامات الأولياء لا تنقطع بموتهم.

(وقال) الشيخ الرملى هذه الأشياء يعنى الكرامات وغيرها مشاهدة لا يمكن إنكارها وقال الشيخ محمد الشوبرى أيضاً وهذا الأمر ظاهر غنى عن طلب الدليل إذ الدليل لذلك إنما يصدر من جاهل معاند جاحد لا يلتفت إليه ولا يعول فى المباحث الشرعية عليه.

(وقال) محشى الأشباه أحمد بن محمد الحموى فى كتابه نفحات القرب والاتصال بإثبات التصرف لأولياء الله تعالى والكرامة بعد الانتقال ما خلاصته أن الأولياء يظهرون فى صور متعددة بسبب غلبة روحانيتهم على جسمانيتهم وحمل هذا المعنى على ما فى بعض روايات الحديث حيث قال (ﷺ) ينادى من كل أبواب الجنة بعض أهل الجنة فقال له أبو بكر رضى الله تعالى عنه وهل يدخل أحد من تلك الأبواب كلها قال نعم وأرجو أن تكون منهم.

(وقال) إن الروح إذا كانت كلية قد تظهر فى سبعين ألف

صورة هذا فى دار الدنيا ففى البرزخ من باب أولى لأن الروح فيه أغلب وأشد استقلالا بسبب المفارقة عن البدن (وأما) دليلكم فى الحديث فهو دليل لانقطاع العمل الذى يحصل به الثواب لا دليل لانقطاع التصرف بدليل قوله (ﷺ) إذا تحيرتم فى الأمور فاستعينوا من أهل القبور (فيعلم) من ذلك أن المراد بالعمل فى الحديث المذكور العمل الذى يحصل به الأجر والثواب لا التصرف لأنه لو كان المراد به التصرف لما أمر (ﷺ) بالاستعانة من أهل القبور (والأمر) بابتغاء الوسيلة حيث قال عز وجل فى كتابه العزيز ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَابْتَغُوا إِلَيْهِ الْوَسِيلَةَ ﴾ «المائدة - ٣٥» دال على جواز الاستغاثة والاستعانة لأن المستغاث والمستعان وسيلة ونسأل منكم أن التصرفات التى صدرت من الأنبياء والأولياء فى حياتهم أهم خلقوها وأظهروها أم خلقها الله تعالى وأظهرها منهم (فإن) قلتم هم خلقوها وأظهروها (قلنا) لكم بهذه العقيدة والكلام تكونوا كافرين بالله وإن قلتم خلقها الله تعالى وأظهرها منهم (قلنا) لكم إن الله قادر على خلقها وإظهارها منهم فى مماتهم (وأما) قولكم إن الأولياء الذين ماتوا بم تعلمون أنهم ماتوا على الإيمان والإسلام (أقول) لكم إن ولايتهم ثابتة بالتواتر والشهرة فإن بالتواتر تثبت الأشياء ويتيقن ما عليه التواتر

كإيماننا بنبينا محمد (ﷺ) فإننا ما رأيناه ولا أدركنا وقته وإيماننا بــــه (ﷺ) بالتواتر (وإذا) ثبتت ولايتهم بالتواتر فى حياتهم ومماتهم وقد أخبر الله تعالى برضاه عنهم وبما وعدهم فى الجنة وإلى الآن اجتماع الناس على طريقتهم وسلوكهم ونشاهد كراماتهم وتصرفاتهم فى مماتهم التى من خصائصهم (نعلم) ونتيقن أنهم ماتوا على الإيمان والإسلام ويدخلون الجنة يوم القيام وأيضاً فإنهم آمنوا بالله ونهوا نفوسهم عن الهوى وكل من آمن بالله ونهى نفسه عن الهوى يدخل الجنة ينتج أنهم يدخلون بدليل قوله تعالى ﴿ وَأَمَّا مَنْ خَافَ مَقَامَ رَبِّهِ وَنَهَى النَّفْسَ عَنِ الْهَوَىٰ ﴿٤٠﴾ فَإِنَّ الْجَنَّةَ هِيَ الْمَأْوَىٰ ﴾ «النازعات – ٤٠، ٤١» كما وقع لواحد من الأئمة فى الدين رضوان الله تعالى عليهم أجمعين وأفتى بهذه الآية الشريفة بكون هارون الرشيد من أهل الجنة حين قالت له زوجته زبيدة يا جهنمى فقال هارون إن كنت أنا من أهل جهنم فأنت طالق وندم مما قال وسأل علماء عصره أن يجدوا له نصا وفتوى ليحكموا بعدم وقوع طلاقها وسأله الإمام المرقوم عليه رحمة الملك القيوم هل نهيت نفسك عن هواها خوفا من الله فتفكر فقال نهيت نفسى مرة عن هواها فقال أنت من أهل الجنة ولم يقع طلاقها بهذه الآية الكريمة وأما من خاف مقام ربه ونهى النفس عن الهوى فإن الجنة

هى المأوى فإذا حكم بكون هارون الرشيد من أهل الجنة وبين لنا طريقها ونحن متمسكون بالفرائض والسنن على أقوالهم وعاملون بكتبهم فكيف لا نتيقن بمن ثبت وتحقق عندنا ولايته ومخالفة هوى نفسه فى مدة عمره وحياته أنه من أهل الجنة فإذن ثبت أنهم يدخلون الجنة والجنة لا يدخلها إلا من ختم له بالإيمان (وأيضاً) فإن كرامات الأولياء تابعة لمعجزات الأنبياء ومعجزات الأنبياء باقية فكرامات الأولياء أيضاً باقية وإذا رأينا كراماتهم وتصرفاتهم بعد حياتهم فى مماتهم فنتيقن أنهم ماتوا على الإيمان والولاية لأن الكرامة إنما هى تكرم الله على عبده الذى رضى عنه ففى كل مؤمن إذا شاهدنا منه فى مماته ما خص الله به وليه فى حياته نعلم ونتيقن أنه مات على الإيمان مثلا نقول زيد ولى بعد مماته لأنه يشاهد منه ما خص الله به وليه فى حياته فكل من خص بعد مماته بما خص الولى فى حياته فهو ولى بعد مماته ينتج زيد ولى بعد مماته وكون زيد وليا لا يكون إلا بعد أن يختم له بالإيمان (فإن) قلتم إن الشيطان تمثل بصورتهم بعد مماتهم والذى رأيتم بعد مماتهم من الشيطان لا منهم (قلنا) لكم إن الشيطان لا يتمثل بصورة من اتبع شريعته وسنته (ﷺ) من المرشدين الكاملين لا فى حياتهم ولا بعد مماتهم رضوان الله تعالى عليهم أجمعين كما ذكر فى كتب المحققين (ولنا) أن

نقول لكم أنتم تصلون وتصومون وتؤتون الزكاة وتحجون البيت وتبيعون وتشترون مثلا بأقوال الأئمة الأربعة المجتهدين فى الدين رضوان الله تعالى عليهم أجمعين بماذا تعلمون أنهم ماتوا على الإيمان حتى تعملوا بأقوالهم نطلب منكم الجواب فأى جواب تجيبوننا به فهو جوابنا لكم ولنا جواب آخر وهو أن الترضى عنهم والدعاء لهم فى ألسنة الناس مثل رضى الله تعالى عنه وقدس الله سره العزيز ورحمه الله فهذه الدعوات دالة على إيمانهم لأن الإنسان لا ينطق إلا بقدرة الله تعالى والله سبحانه وتعالى لا ينطق عباده بالترضى والرحمة لمن لم يرض عنه وأما قولكم إن أهل الطريقة يأثمون بانحناء رءوسهم حين يذكرون اسم الشيخ ويقولون يا هو وتقولون إن ذلك الانحناء سجدة والسجدة مختصة بالله الكريم (فأقول) لكم نحن نتواضع لله وقصدنا بذلك الانحناء التواضع لله وبلفظ هو ذكر الله وتعظيمنا لله حقيقة وأنتم ترون تعظيمنا لهم لكثرة إنكاركم على الفقراء الصوفية وإنا نشاهد الهوية السارية المطلقة لا بشرط شىء ولا بشرط لا شىء وتعظيمنا لتلك القدرة الإلهية وذلك الانحناء ليس بسجدة وكأنكم لستم عالمين بأركان الصلاة لأن السجدة إنما تكون على سبعة أعضاء خصوصاً وسجدة التحية جائزة ولا كذلك سجدة التعبد (وأما)

قولكم إن زيارة الأولياء وقطع المسافة إلى زيارتهم غير جائزة فأقول لكم إن زيارة الأولياء وتقبيل أعتابهم وترابهم وتوابيتهم جائزة وقطع المسافة إلى زيارتهم جائزة أيضا كما قال به المحقق شهاب الدين ابن حجر فى فتاواه وغيره من أئمة الإسلام (وقال) إن من لم يجوز شد الرحال إلى زيارتهم قاسه بشد الرحال إلى المساجد البعيدة للصلاة سوى المساجد الثلاث وهذا القياس غير صحيح (وقال) الشيخ الإمام العلامة محمد الشوبرى المصرى رحمه الله فى فتاواه وأما تقبيل توابيت الأولياء وأعتابهم فلا خلاف فى جوازه بل ولا كراهة فى تقبيل أعتابهم على قصد التبرك كما أفتى به شيخنا الرملى رحمه الله اللهم لا تحرمنا من فيوضاتهم وأمدنا بمدد روحانيتهم فى السراء والضراء والعسر واليسر والحياة والموت والدنيا والآخرة واحشرنا فى زمرتهم من المحبين المخلصين لهم يوم الدين آمين يارب العالمين.

(والأدلة) كثيرة فى جواز ما يفعله السادة الصوفية فى كتب الأئمة فى الدين رضوان الله تعالى عليهم أجمعين ونحن أوردنا فى هذا الباب هذا القدر ويكفى ما أوردناه لمن لم يكن معانداً وجاحداً اللهم لا تجعلنا منهم.

الباب الثانى

فى الفتاوى القاطعة للأئمة الإسلامية
(فى جواز ما يفعله السادة الصوفية)

(سئل) العلامة خاتمة المحققين شيخ الإسلام الشيخ خير الدين الرملى رحمه الله عما اعتاده السادة الصوفية من حلق الذكر والجهر به فى المساجد فى جماعة ورثوا ذلك عن آبائهم وأجدادهم وينشدون القصائد الصادرة من ذوى المعارف الإلهية كالقادرية والسعدية والمطاوعة ممن سلم لهم فقهاء الملة المحمدية ويقولون يا شيخ عبد القادر ويا شيخ أحمد يا رفاعى شىء لله يا عبد القادر ونحو ذلك ويحصل لهم فى أثناء الذكر وجد عظيم وحال يقعد ويقيم فيرفعون أصواتهم بالذكر فيطويهم الحال وينشرهم المآل ولا يخلو ذلك من حضور ناس عوام يحصل منهم اللحن عند الهيام وقصدهم ذكر الله المهيمن العلام يدخلون الذكر بنية صالحة ورغبة واضحة (فأجاب) بقوله اعلم أولا من القواعد المشهورة التى فى كتب الأئمة مقررة مذكورة أن الأمور بمقاصدها والشىء الواحد يتصف بالحل والحرمة باعتبار ما قصد له وهى مأخوذة من الحديث الذى رواه الشيخان البخارى ومسلم إنما الأعمال بالنيات ومدار غالب أحكام الإسلام عليه كما نص عليه العلماء إلى أن قال حقيقة

ما عليه الصوفية لا ينكرها إلا كل ذى نفس جاهلة غبية (وقال) الشيخ خير الدين أيضاً فى فتاواه المذكورة رحمه الله ثم رأيت بعد مدة من إفتائى هذا سؤالا رفع للشيخ أبى الفتح محمد بن محمد بن عبد السلام من كبار أئمة المالكية شيخ الإسلام الدمشقى الدارى رحمه الله (وصورة) السؤال ما قول ساداتنا العلماء أئمة الهدى ومصابيح الدجى أيد الله تعالى بهم الدين وقمع بهم الجهلة والمفسدين ونفع بعلومهم المسلمين فى رجل يزعم أنه حنفى حضر مجلس حاكم شرعى وادعى على جماعة من الصوفية أنهم يذكرون الله تعالى قياما ويرقصون ويتغنون وقال هذا حرام أفتيت بتحريمه وطلب من الحاكم المشار إليه منعهم من ذلك (فأجاب) الجماعة المذكورون بأنهم جماعة صوفية وذلك جائز عندهم فطلب الحاكم المشار إليه فتوى من أحد السادة الشافعية فأحضر إلى مجلسه رجل من أهل العلم والإفتاء شافعى فأخبر الحاكم بجواز ذلك فى مذهب الشافعية وقال يستثنى من ذلك الرقص الذى يشبه حركات المخنثين فإن ذلك حرام وإن الإنشاد المشتمل على تنزيه الرب وتقديسه ومدح الرسول (ﷺ) والترغيب فى الجنة والترهيب من النار وما يحصل الشوق المطلوب شرعا فكل ذلك جائز فأجاب الشخص المنكر المذكور بقوله هذا الذى ذكرته باطل وقد كفرت بهذه

الفتوى وطلقت زوجتك فهل ما قاله المنكر صحيح أم باطل وهل هو مصيب فى الإنكار أم مخطئ وماذا يترتب عليه فى تكفيره لهذا المفتى الشافعى من الأحكام الشرعية وهل يكون بمقالته هذه وإنكاره قادحاً فى كثير من أئمة الدين كالشافعى ومالك ونحوهما وطاعنا على السلف الصالح ومكفراً لكل من قال بجواز ذلك من المتقدمين والمتأخرين من الفقهاء والصوفية وغيرهم وهل لولاة الأمر وعلماء المسلمين وصلحائهم مناقشة هذا المنكر على ما قاله ومقابلته على ما تفوه به ويثابون على ذلك الثواب الجزيل (فأجاب) رحمه الله تعالى الحمد لله اللهم وفقنا للصواب أن ما صدر من هذا المنكر المذكور والمجازف المغرور من تحريم المباح وتكفير أهل العلم والصلاح أمر شنيع وقول فظيع لا يصدر مثله من عاقل ولا يتفوه به لبيب فاضل لخروجه فى ذلك عن القواعد العلمية وعدم رجوعه إلى الضوابط الفقهية إذ من شرائط إنكار المنكر معرفة مذهب المنكر عليه لاحتمال أن يكون ذلك الفعل جائزاً لديه فيصير الإنكار منكرا والقائل به من أى المذاهب كان مزورا فلا يسوغ الإنكار فى الفروع المختلف فيها إلا مع اتحاد المذهبين فى فروع الفقه والأصلين[1] والمعرفة التامة بالحكم الشرعى فى تلك الجزئية

---

(١) أصول الدين وأصول الفقه

وما يندرج تحته من قاعدة كلية ليكون المنكر عليه فى وجوب الامتثال على وتيرة ﴿قُلْ هَٰذِهِ سَبِيلِي أَدْعُو إِلَى اللَّهِ عَلَىٰ بَصِيرَةٍ أَنَا وَمَنِ اتَّبَعَنِي﴾ «سورة يوسف - ١٠٨» وقال تعالى ﴿وَلَا تَقْفُ مَا لَيْسَ لَكَ بِهِ عِلْمٌ﴾ «سورة الإسراء - ٣٦» فلا يقدم على النكير إلا عالم نحرير متسع الرواية والاطلاع عارف بالخلاف ومراتب الإجماع لا سيما فى مسألة السماع فإنها دقيقة المغزى بعيدة المرمى واسعة المجال شاسعة المنال قد اضطربت فيها أقوال السلف واختلف فى تقريرها أئمة الخلف حتى عدها بعض العلماء من المسائل التى إلى الآن لم تحرر وكثر البحث فيها وتكرر كما صرح به غير واحد من المحققين (وهذه صورة) ما أجاب به العلامة الشيخ عبد الحى الشرنبلالى الحنفى حيث قال الحمد لله الذى منح الصواب نعم لطريق الشيخ محمد دمرداشى وخليفته الشيخ كريم الدين الخلوتى أصل ثابت فى السنة من فعل سيدنا على وجعفر وزيد بن ثابت رضوان الله تعالى عليهم أجمعين وصرح به العلامة الحافظ السيوطى فى كتاب له مسمى بحاوى الفتوى ونقل الجواز عن الحنفية والمالكية.

(وما) وقع فى رسالة منسوبة للعلامة الحلبى شارح منية المصلى وغيره من تحريم ذلك وتكفير مستحله من أنغام الطبل

والزمر عند مالك وبعض الشافعية فيلزم على القول بتكفير مستحله تكفير هؤلاء الأئمة الأعلام نعوذ بالله من تسبتهم إليه (وقول) المعترض إنهم يقضون صلاتهم التى صلوها خلفهم قول من لا معرفة له بفرائض الصلاة وأركانها فلا دليل له على قوله ولا حول ولا قوة إلا بالله العلى العظيم ويغنيك عن ذلك كله قوله (ﷺ) إنما الأعمال بالنيات وإنما لكل امرئ ما نوى.

(وأما) التوسل بالأنبياء والأولياء فجائز إذ لاشك أن كل مسلم يعتقد فى سيدى أحمد أو غيره من الأولياء أن ليس له إيجاد شيء من قضاء مصلحة أو غيرها إلا بإرادة الله وقدرته والمسلم متى أمكن حمل كلامه على معنى صحيح سالم من التكفير وجب التسليم إليه (ثم) اطلعت بعد هذا على رسالة منسوبة إلى المرحوم نوح أفندى تقوى ما ذكرناه وترد خلافه.

(قال) الشيخ العارف العلامة رئيس المحققين الكاملين الشيخ عبد الغنى النابلسى رحمه الله قد ورد علينا ضمن كتاب من بلاد الروم من قصبة خير بول تابع تكرداغ فى شعبان سنة ١١٠٣ ثلاث ومائة وألف سؤال بالتركية ومعناه بالعربية أن حرمة الشيء الثابت بالاجتهاد لا يكفر مستحله فما وجه إكفار مستحل الرقص فى ذكر الله تعالى (فأجبناه) عن ذلك حيث قلنا الفرق بين التواجد فى

ذكر الله وبين الرقص في الغناء ظاهر لكل مسلم فإن الباعث على التواجد هو الشوق إلى الله تعالى والمحبة في جماله وجلاله والباعث على الرقص إنما هو الشهوات النفسانية والأغراض الشيطانية في الفسق والفجور فمن قال عن التواجد في ذكر الله أنه رقص فقد كفر لأنه سمى الطاعة معصية كما ذكر الفقهاء في الخمرة المعروفة.

(قال) على القارى المكى بالعبارات في الميمية الفارضية وكذا في الأشعار الحافظية والقاسمية وأمثالها كلمات كفرية لمن حملها على المعانى الظاهرة كأهل الإلحاد والإباحة اهـ كلامه في شرحه للمكفرات (بدر الرشدى) فمن رقص بالمعنى الذى ذكرناه على ذكر الله تعالى كان رقصه حراما بالإجماع وذكر الله طاعة بالإجماع ومن تواجد بالمعنى الذى ذكرناه على الغناء والفسق كان تواجده طاعة لأن الأعمال بالنيات ولكل امرئ ما نواه وكان الغناء بالفسق والفجور حراما بالإجماع لا بالاجتهاد واستحلال الحرام المجمع عليه كفر ومن لم يقل بالحرمة فمراده التواجد على الذكر لا الرقص فليست المسألة اجتهادية وإنما هى مبنية على حسن الظن وسوئه فمن رأى الحركة المختلفة في حال ذكر الله تعالى من السالكين فحسن الظن بهم قال هذا تواجد على ذكر الله تعالى

وهو طاعة ومن أساء الظن بهم قال هذا رقص حرام لأنه معصية لأن الرقص لا يكون إلا بالباعث النفساني والشهوة الحيوانية (والحاصل) أن الفرق بين التواجد والرقص لا يخفى على المسلم المنصف الخالى من التعصب سواء كان من العوام أو من العلماء والرقص يكون بالتكسر والتخلع لإثارة الشهوة والتواجد إنما يكون بالشوق الإلهى والمحبة الربانية ولا يخفى ذلك على جميع الناس فمن سوى بين الرقص والتواجد بواسطة أن كلا منهما بحركة موزونة على نغمة موزونة كمن ساوى بين السجود للأصنام والسجود لله تعالى بواسطة أن كلا منهما وضع الجبهة والأنف على الأرض فيكفر بلا خلاف (من كشف الأسرار) ومنه ما نسب إلى أحمد بن كمال باشا رحمه الله قال بلغنا أن بعض العلماء بل من زعم العلم اعترض على بعض أهل الوجد وبالغ فى التقريع والإنكار حتى شبههم بعبدة العجل أصحاب السامرى وشبه مذكورهم بالعجل وشبههم وقت تواجدهم من تجلى صفات القهر والرحمة على قلوبهم بالذين يطوفون حول العجل أو بالكفار الذين وصفوا بقوله تعالى ﴿ وَمَا كَانَ صَلَاتُهُمْ عِندَ الْبَيْتِ إِلَّا مُكَاءً وَتَصْدِيَةً ﴾ «الأنفال - ٣٥» ثم قال ومن تشبه بقوم فهو منهم وشنع على أهل الوجد والتواجد غاية التشنيع وغفل عن وصف المسلمين بالفعل الوضيع (الجواب) أقول وبالله التوفيق إن الوجد بروق أسها المحبة

والخوف تلمع ثم تخمد سريعا فقد تورثه علما وقدراً وهو على مراتب فمنها ما يورث الوجدان العظيم وضده وهو الفقد فتنهدم أركان بنيته ويكاد يتلف نفسه من حجاب الفقد كما حصل للنبى (ﷺ) فى ابتداء الرسالة عند فترة الوحى حين أراد أن يلقى نفسه من رءوس شواهق الجبال إلى آخر الحديث ومنها ما يورث الهيبة والسكون كما كان يحصل له (ﷺ) من الوجد وقت تلقى الوحى حتى كان يؤخذ عن هذه النشأة حين ورود الخطاب الإلهى وكان أشد عليه ما كان مثل صلصلة الجرس ومنها ما كان يحصل له من وارد قلبى فيظهر عليه آثار التعظيم فيتمايل ويتواجد خوفا وتخويفا كما ورد فى صحيح البخارى ومسلم عن عبد الله بن عمر رضى الله عنهما قال سمعت رسول الله (ﷺ) يقول يأخذ الجبار تبارك وتعالى سمواته وأرضه بيديه جميعاً إلى آخر الحديث وليس الوجد من خصوصيات النبى (ﷺ) بل كان من خواص هذه الأمة إذا ذكر الله وجل قلبه بل ليس للخواص فقط فربما يحصل للعوام حتى تذوب قلوبهم ﴿فَوَيْلٌ لِّلْقَاسِيَةِ قُلُوبُهُم مِّن ذِكْرِ اللَّهِ أُولَٰئِكَ فِي ضَلَالٍ مُّبِينٍ﴾ «الزمر - ٢٢» على أن السادة تأمر بالتواجد تكلفا بضرب الاختيار افتقارا لتواجد جعفر ابن عم النبى (ﷺ) بحضوره حين قال له الحبيب أشبهت خَلقى وخُلقى وبحديث إن لم تبكوا

فتباكوا فلا ينكر الوجد إلا من سلب حلاوة الإيمان وحرم من لذة الإحسان اللهم ارزقنا محبة تقطع بها قلوبنا وتعرفنا بك وتجمعنا عليك آمين.

(هذا) وما كان من المناقشة فى رفع الصوت فهو سنة رسول الله (ﷺ) وسنة الخلفاء الراشدين المهديين من بعده فمنه ما استفيد من صحيح البخارى رحمه الله عن معبد مولى ابن عباس أخبره أن رفع الصوت بالذكر حين ينصرف الناس من المكتوبة كان على عهد النبى (ﷺ) وكذلك ما ورد من سنة الخلفاء الراشدين فقد روى أن ناسا كانوا يذكرون الله تعالى عند غروب الشمس يرفعون أصواتهم فإذا خفيت أرسل إليهم عمر بن الخطاب رضى الله تعالى عنه أن نوهوا الذكر أى ارفعوا أصواتكم اهـ (فليت) شعرى أى ضرر شرعى يترتب على الجهر بالذكر عند هذا الجامد الطبيعة والقاسى القلب فالمحروم من حرم الاعتقاد والمغبون من انقضى عمره بالانتقاد فأين أبناء الملوك من كنز حقائق الفنون هيهات هيهات خسر المبطلون اهـ.

(سؤال) للعينى رحمه الله تعالى عن ذكر الله برفع الصوت مع جوابه ما قول الأئمة الحنفية الله بهم عن قوم يجلسون ذاكرين رافعى أصواتهم متواجدين صارخين مخالفين النص الآية وهو قوله

تعــالى ﴿ ادْعُوا رَبَّكُمْ تَضَرُّعًا وَخُفْيَةً إِنَّهُ لا يُحِبُّ الْمُعْتَدِينَ ﴾ «الأعراف - ٥٥» وقوله (ﷺ) خير الذكر ما خفى ولنهيه رافعى أصواتهم بقوه فإنكم لا تدعون أصم وإنكار ابن مسعود على جماعة رفعوا أصواتهم أفدنا تقريرا محققا مؤيداً أفادك الله الجنة آمين (أقول) وبالله تعالى التوفيق إن هذا السؤال بعيد التعمق لا طائل تحته بل ربما ينجر الكلام فيه إلى تخطئة مجتهد من أهل الدين بل ولو كانت لواحد من عامة المسلمين وإنى قد فتح الله على فى شرحى تصحيح المقدم على جميع الصحاح من الوسع ما لم أقدر على شكر أقل قليله ومنه تركى ما لا يعنى لكن للسائل منحة الجواب وإن لم يكن من أولى الألباب فاعلم يا ولدى أن الاستدلال بعموم ادعوا لا يصح أن يدخل فيه الجهر بالقراءة فى الصلاة والخطبة والأذان والإقامة فيفر من ورطة ويقع فى أخرى ونعوذ بالله من الاثنتين بل هو خاص بالدعاء فقط إذ خير المطالب ما خفيت وأما قوله (ﷺ) خير الذكر ما خفى وإن حكم بمنطوقه لأنه أقرب إلى الإخلاص فلا يلزم من أفضليته أفضلية الجهر بل ربما يوجد فيه الإخلاص فيحوز الفضيلتين (وأما) إنكاره (ﷺ) بقوله فإنكم لا تدعون أصم يؤول بتأويلات حسنة ومع ذلك أيضاً لا يعم ما ذكرنا فالتأويل الأول يقرر بأن الأولى إخفاء المسائل لمن يعم الحاجات والثانى لمن أراد أن يغير فى الحرب والتثبت وخفض الصوت من

الخدع فى الحرب والثالث لعله كان مفرطا مشوشا على الغير وهذا أيضاً من الحالات المبعدة على أن الأصل فى كل عمل يقتدى به من لفظ ومعنى إظهاره والآيات والأحاديث لا تكاد تتناهى فى فضله (وأما) إنكار ابن مسعود أن ثبت فلعله غير الجهر مذمومة بإجماع الصحابة وإلا فكيف يحمل إنكاره على مخالفة الجماعة وهو معهم يرفع صوته عند انقضاء صلاة رسول الله (ﷺ) بالذكر والتكبير ومعلوم لديه أن الصحابة كانوا يرفعون أصواتهم فى منى بالتكبير حتى يسمع أهل الأسواق تكبيرهم فيكبرون بتكبيرهم والأحاديث فى رفع الصوت بالتكبير على كل شرف برفع الصوت ثابتة ويخاف على منكرها الابتداع ومع ذلك فليس على أحد من الجهر بالذكر ضرر ولا ضير بل التأويل الحسن ينتج كل خير ﴿ إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ إِخْوَةٌ فَأَصْلِحُوا بَيْنَ أَخَوَيْكُمْ وَاتَّقُوا اللَّهَ لَعَلَّكُمْ تُرْحَمُونَ ﴾ «الحجرات - ١٠» أعوذ بالله من الشيطان الرجيم وما لهم به من علم إن يتبعون إلا الظن وإن الظن لا يغنى من الحق شيئاً فأعرض عمن تولى عن ذكرنا ولم يرد إلا الحياة الدنيا ذلك مبلغهم من العلم إن ربك هو أعلم بمن ضل عن سبيله وهو أعلم بمن اهتدى ولا تطع من أغفلنا قلبه عن ذكرنا واتبع هواه وكان أمره فرطا (نص الزيلعى) فى جواز رفع الصوت بما يتناول اسم الذكر وسنية رفع

الصوت في شرح الكنز ما نصه وأكثر التلبية من صليت أو علوت شرفا أو هبطت واديا أو لقيت ركبا وبالأسحار رافعاً صوتك بها وكذا إذا استيقظت من نومك أو استعطفت راحلتك وعند كل ركوب ونزول (لما) روى أنه (ﷺ) كان يلبي إذا لقى ركبا أو صعد أكمة أو هبط واديا وفي أدبار المكتوبة وآخر الليل ذكره في الإمام (ونقل) من البزازية في جواز الذكر بالجهر ما نصه وأما رفع الصوت بالذكر فجائز كما في الأذان والخطبة والحج والاختلاف في عدد تكبير التشريق جهرا لايدل على أن الجهر به بدعة لأن الخلاف مبنى على أن كونه سنة زائدة على أصل الفعل في كم الصلاة كما اختلفوا في أن سنة الأربع في الظهر بتسليمة أو بتسليمتين وذلك لا يدل على أنها لو بتسليمتين يكون بدعة أو حراما اهـ (ونقل من شرح المنية للحلبي ما نصه والجهر في القرآن أفضل إن لم يكن عند مشغولين بذكر الله تعالى ما لم يخالطه رياء والله أعلم بالصواب) (تحقيق) لترجيح رواية الإمام برفع الصوت في ذكر الله تعالى (روى) الحافظ أبو عبد الله الحسين بن محمد بن خسرو البلخي مؤلف مسند أبي حنيفة رحمه الله عن عمر بن الخطاب رضوان الله تعالى عليه أنه (ﷺ) أبصر قوما يهللون ويكبرون فقال هي هي ورب الكعبة قيل وماهي قال التقوى وكانوا أحق بها وهو حديث حسن على شرط الترمذي (ورأيت) في شرح هذا الحديث

ما نصه والظاهر أن الإمام لا يروى إلا ما يحتج به اهـ (وفى) آخر الأشباه والنظائر فى وصية الإمام الأعظم أبى حنيفة رحمه الله تعالى لأبى يوسف ما نصه وأكثر ذكر الله فيما بين الناس ليعلموا ذلك منك اهـ بلفظه (وفى) جامع قاضى خان جواز الذكر والتسبيح والتهليل بالجهر فى الحمام وأما قراءة القرآن فى الحمام بالجهر إن لم يكن به أحد مكشوف العورة وكان الحمام طاهرا لا بأس برفع صوته وإن لم يكن كذلك فإن قرأ فى نفسه ولم يرفع صوته لا بأس ولا بأس بالتسبيح والتهليل وإن رفع صوته بذلك اهـ بلفظه (أقول) انظر إلى قول المنكرين وافترائهم على قاضى خان كما أوردنا من قولهم فى مقدمة هذه الرسالة حيث قالوا قال قاضى خان فى فتاواه رفع الصوت بالذكر حرام وعلى تقدير صحة إيراد ما قالوا ونقلوا بزعمهم عن فتاواه فما عرفوا معناه (سؤال) إذا ثبت عن النبى (ﷺ) أنه أقر على فعل ولو كان رقصا كفعل الحبشة أو ضربا بالدف كفعل الجوارى اللاتى أنشدن أقوال بعاث[1] وغيره ولم ينكره (ﷺ) وثَم وجد من غيره إنكار فما حكمه أفتونا (الجواب) إن كان تنقيصا لفعل النبى (ﷺ) أو

---

(١) بعاث بوزن غراب يوم مشهور بين الأوس والخزرج قبل إسلامهم، وقوله وثم بالفتح أى هناك اهـ.

استهانة أو استخفافا أو تحرجا عن حكمه فقد كفر وإن ثبت عنه
حكم خلاف ذلك فيستفسر فإن رجحه فيعذر وإلا فيعزر والله أعلم
(وسئل) الإمام الكامل الزاهد العالم الشيخ عز الدين ابن عبد
السلام من أئمة الشافعية رحمه الله عن السماع الذى يعمل فى هذا
الزمان فى مجالس الذكر (فأجاب) بما صورته سماع ما يحرك
الأحوال السنية المذكرة للآخرة مندوب إليه (وقال) فى قواعده
الكبرى عند ذكر السماع من كان عنده هوى مباح كعشق زوجته
أو أمته فسماعه لا بأس به ومن يدعوه إلى محرم فسماعه حرام ومن
قال لا أجد فى نفسى شيئاً من الأقسام المذكورة فالسماع مكروه فى
حقه ليس بمحرم فمن جزم بالتحريم والتكفير فقد أخطأ فيما قال
ووقع في الكفر والضلال واستحق العقوبة والنكال نسأل الله
تعالى العصمة والتوفيق والهداية إلى أقوم طريق (وذكر) الشيخ
ابن حجر فى فتاواه الحديثية قال إن إنشاد الشعر وسماعه إن كان
فيه حث على خير أو نهى عن شر أو تشوق إلى التأسى بأحوال
الصالحين والخروج عن النفس ورعونتها وحظوظها والدأب والتجلى
بالمراقبة للحق في كل نفس ثم الانتقال إلى شهوده فى كل ذرة من
ذرات الوجود والعبادات كما أشار إليه الصادق المصدوق (ﷺ)
بقوله الإحسان أن تعبد الله كأنك تراه فإن لم تكن تراه فإنه يراك

فكل من الإنشاد والاستماع سنة والذى نسمعه فى الطوائف اليمانية وغيرهم أنهم لا ينشدون فى مجالس ذكرهم إلا بما فيه شيء مما ذكرنا والمنشدون والسامعون مأجورون مثابون إن صلحت نياتهم وصفت سرائرهم وما كانوا بخلاف ذلك فيفهمون من كلام الصالحين غير المراد بما يليق بأغراضهم الفاسدة وشهواتهم المحرمة فهؤلاء عاصون آثمون فليحذر الذين يخالفون عن أمره أن تصيبهم فتنة أو يصيبهم عذاب أليم (والحاصل) أن العبرة بالمقاصد والنيات وما اشتملت عليه القلوب وأكنته الضمائر فرب سامع قبيح صرفه إلى الحسن وعكسه فيعامل كل أحد بحسب نيته وقصده (وينبغى) للإنسان حيث أمكنه عدم الانتقاد على السادة الصوفية نفعنا الله بهم أن يسلم لهم أحوالهم ما وجد لهم محملا صحيحاً يخرجهم عن ارتكاب المحرم (وقد) شاهدنا من بالغ فى الانتقاد عليهم من نوع تعصب فابتلاه الله تعالى بالانحطاط عن مرتبته وأزال عنه عوائد لطفه وأسرار حضرته ثم أذاقه الهوان والذلة ورده إلى أسفل السافلين وابتلاه بكل محنة وعلة فنعوذ بك اللهم من هذه القواصم المرهفات والبواتر المهلكات ونسألك أن تنظمنا فى سلكهم القوى المتين وأن تمن علينا بما مننت عليهم حتى نكون من العارفين إنك على كل شيء قدير وبالإجابة جدير (ولقد) وقع فى

مصر المحروسة سؤال من بعض مشايخ الصوفية فى سنة ١١٠٥ (صورته) ما عليه السادة الدمرداشية ومن خلف خلفهم وحذ حذوهم كالخلوتية والسادة الشناوية من ذكر الله والصلاة والسلام على رسول الله (ﷺ) والحلقة المسماة بالهوية ودورانهم مشتغلين بقولهم هو هو هو قاصدين بذلك ذكر الله تعالى مولهين بالوجد والشوق بما هم عليه من خدمتهم لأسماء الله الحسنى واشتعال قلوبهم بنار المحبة والقول الأسنى فهل ذلك جائز لا اعتراض على فاعله وهل فى ذلك تمثيل بالسامرى كما قال المعترض وهل هناك مناسبة بين من يذكر الله وبين ما يدعيه المعترض أم الأمور بمقاصدها كما قال (ﷺ) وإذا قلتم بجواز ذلك فماذا يلزم المعترض بقدحه فى هؤلاء السادة الراسخين فى القدم المحمدى وهل على ولى الأمر زجر من يتعرض لهم أم كيف الحال (الجواب) أولا أما كلمة هو وذكر الله تعالى بها فقد رأيت رسالة مستقلة فى الكلام على ذلك ذكر فيها قال الشيخ عبد الله الجيلانى رحمه الله فى تسبيح الملائكة كل منهم أذهلته عظمة الله من تجليه فى أسماء فانفعلت ذواتهم فى تلك الأسماء فهم ذاكرون من الذهول وذاهلون من الذكر فذكرهم من حيث الاسم أنت أنت أنت ومن حيث الذهول هو هو هو ومن حيث العظمة آه آه آه ومن حيث التجلى ها ها ها

ومن حيث السر سبحانك سبحانك سبحانك (وذكر) فى الرسالة المذكورة أيضا عن الإمام الشافعى رحمه الله أن اسم الله الأعظم هو هو (وقال) فيها أيضاً قد تواردت عبارات هؤلاء المشايخ المذكورين من المتقدمين والمتأخرين على أن لفظة هو من أفضل ذكر رب العالمين فلا ينادى بها غيره من المخلوقين (وأجاب) عن السؤال المذكور الشيخ العالم الفاضل الكامل أبو الخير أحمد المرحوم الشافعى الأزهرى فقال حمداً لمن أنزل فى كتابه المكنون قل هل يستوى الذين يعلمون والذين لا يعلمون وصلاة وسلاما على رسوله محمد المنزل عليه ترغيبا للذاكرين فى تكثير ثوابهم الذين يذكرون الله قياما وقعوداً وعلى جنوبهم أما بعد فالذى[1] عليه المشايخ المذكورين وأشباههم من أهل الطرق المحمدية فى ملازمة ذكر الله تعالى والصلاة والسلام على رسول الله (ﷺ) وترتيبهم الحلقة المسماة عندهم بالهوية ودورانهم بها وقولهم هو هو قاصدين بذلك النشاط والمعونة على ذكر الله تعالى مع شدة الوجد والشوق لذلك والهيام والتلذذ بما هناك مقتدين فى أقوالهم وأفعالهم بقوله تعالى ﴿الَّذِينَ يَذْكُرُونَ اللَّهَ قِيَامًا وَقُعُودًا وَعَلَىٰ جُنُوبِهِمْ﴾ «آل عمران - ١٩١» مطلوب مرغوب موافق فى الحالة المذكورة للكتاب والسنة

(١) قوله فالذى مبتدا وقوله مطلوب خبر اهـ.

قال الله تعالى وما أمروا إلا ليعبدوا الله مخلصين له الدين وقال (ﷺ) إنما الأعمال بالنيات وإنما لكل امرئ ما نوى (وقال) أيضاً (ﷺ) نية المرء خير من عمله فالمدار فى الأعمال على إخلاص النية فمن رمى مثل هؤلاء الجماعة بالاعتراض بقول أو فعل فقد تعرض للمقت من الله تعالى ومن مثل فعلهم بفعل السامرى فيليق به أن يمثل هو بمعبوده[1] يعنى العجل المذكور وكيف يعترض على ماهو مطلوب وممدوح ومندوب إليه (فإن) زعم المعترض إن فعلهم وذكرهم لأجل الرياء وصرف وجوه الناس إليهم (قلنا) له أنه لا يطلع على مافى القلوب إلا علام الغيوب (والحاصل) أن الاعتقاد خصوصا فى مثل هؤلاء الجماعة مطلوب ولا يجوز الإنكار إلا على من يأتى بما يخالف الشرع وينابذه ظاهراً من فعل أو قول كائن يكشف عورته أو يترك واجبا أو فرضا أو يأتى بمنكر من المنكرات حال صحوه واختياره لا حالة غيبته واضطراره والله تعالى أعلم (وأجاب) أيضاً عن السؤال المذكور الشيخ الفاضل محمد الأحمدى الشافعى الأزهرى رحمه الله (ووقع) سؤال آخر فى مصر المحروسة فى التاريخ المذكور (صورته) ما تقول السادة العلماء رحمهم الله فى رجل معترض يقول فى حق السادة الخلوتية

---

(١) الضمير فى معبوده للسامرى اهـ.

ونحوهم حيث يقومون للذكر ويدورون محلقين آخذين بأيدى بعضهم بعضا ويسمونها الهوية أنهم يكفرون لأنهم يرقصون ويتلاعبون بالذكر ويكفر من يقول بجواز ذلك فماذا يترتب على هذا الخبيث فى إنكاره على هذه الطائفة الفائزة الناجية إن شاء الله تعالى الذين يجتمعون على تلاوة القرآن العظيم وذكر الله تعالى والصلاة والسلام على نبيه (ﷺ) وإخراجه لهم عن دائرة الإسلام وهل لهؤلاء الطائفة مستند من السنة المطهرة أو من أحد من السلف الصالحين أم لا ومن جملة اعتراضه وشدة افترائه أن قال لجماعة اقضوا صلاتكم التى صليتموها خلف من يفعلها أو يقول بجوازها ومن جملة اعتراضه أيضا أن من يقول يا سيدى أحمد يا بدوى أو غيره من الأولياء يكفر لأنه أشرك مع البارئ سبحانه وتعالى غيره مع أن قائل هذا إنما يقوله بقصد التوسل بالولى لقربه من الله تعالى مع اعتقاده أن الله تعالى إله واحد لا شريك له فهل اعتراضه مردود أم لا وهل التوسل بالأنبياء والأولياء جائز فى الحياة وبعد الممات أم لا (الجواب) قال الشيخ الإمام العلامة أبو العز أحمد ابن العجمى الشافعى الوفائى الأزهرى الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين هذا المعترض لا يؤبه به أى لا يعتبر باعتراضه ولا يتابع فى أقواله وإن اعتقد أن ما عليه هذه الطائفة كفر فقد باء به وعليه أن يجدد إسلامه مع تعزيره وتنكيله

لإساءة الأدب وتمويهه فقد واظبت هذه الطائفة جلة[١] أعلام مشايخ الإسلام كالعلامة القدسى والعلامة الشرنبلالى وحضر مجالسهم جهابذة حفاظ فلهؤلاء الطائفة سند أى سند وسلف أى سلف وما يفعلونه ليس برقص إنما هو مجرد دوران ومع التنزل فالرقص الخالى عن التكسر والتثنى لا حرمة فيه ما لم ينضم إليه محرم كآلة ومزمار أو اشتمل على تكسر وتثن كفعل المخنثين لمضاهاتهم ومن تشبه بقوم فهو منهم لا مطلق التكسر والتثنى لوروده عن السلف الصالح وعدم ورود النهى عن صاحب الشريعة الغراء عن مطلق التكسر وهو ظاهر (وأمره) بقضاء الصلاة دليل على سوء عقيدته إما لكونه لا يرى صحة الصلاة إلا خلف معصوم أو اعتقاد كفرهم وهذا كفر والعياذ بالله تعالى فإن الصلاة صحيحة خلف كل بر وفاجر ولا قضاء كما لو بان إمامه محدثاً أو ذا نجاسة خفية وإنما يلزمه القضاء إذا بان إمامه كافراً معلنا أو مخفيا (وقوله) يا سيدى أحمد يا بدوى أو يا شيخى فلان ليس من الإشراك لأن القصد التوسل والاستغاثة قال الله تعالى ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَابْتَغُوا إِلَيْهِ الْوَسِيلَةَ ﴾ «المائدة - ٣٥» (وقد)

---

(١) قوله جلة بالكسر جمع جليل اهـ.

سئل أستاذنا علامة الإسلام حامل لواء الشريعة الغراء على أحسن نظام الشيخ محمد الشوبرى رحمه الله عما يفعله السادة الخلوتية من ذكر الله تعالى قائمين محلقين رافعى أصواتهم بقولهم هو هو فهل لمن يعرف ذلك الاعتراض عليهم ويدعى أنهم يمنعون من ذلك (فأجاب) بأن طريق السادة الخلوتية من أعظم الطرق العرفانية قصد سلوكها الكثير من الأئمة الأعلام السادة القادة العظام لتصفية السرائر وتنوير الأفئدة والبصائر والتخلص من الرعونات النفسانية والتخلق بأخلاق تلك الأسرار العرفانية فأشرقت عليهم أنوارها ودارت فيهم وبهم وعنهم أسرارها فتكلموا بالحقيقة بهذه الطريقة وصاروا هم المشار إليهم بالكمال على هذه الحقيقة فيالها من موارد ما أعذبها ومشاهد ما أطيبها كرع[1] من حياضها العاملون وتلوا فى مشاهدة أسرارها وما يعقلها إلا العالمون إلى أن قال فلا إنكار ولا منع من ذلك ولا اعتراض على أهل هذه المسالك (وهذه) صورة ما أجاب به الإمام الهمام الشيخ محمد الخليلى الشافعى بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله ذى الجلال والإكرام رافع لواء الأئمة الأعلام وناشر طريقة المشايخ الكرام وقامع أهل البغى والانصرام وراد كيد كل حاسد بالانتقام فما ثم إلا ما أراد رب

---

(١) قوله كرع بابه نفع شرب بفيه اهـ.

الأنام نشكره كلما ذكره الذاكرون ونوحده كلما غفل عنه الغافلون ونصلى ونسلم على أفضل خلقه وهو النبى المأمون وعلى آله وصحبه أولئك هم الفائزون ومن عاندهم أو عاداهم فأولئك هم الخاسرون وبعد فأقول إنى قد اطلعت على السؤال ووجدته قد كتبت عليه الأئمة الأعلام وهم المعول عليهم فى الأحكام وقد أجابوا وأجادوا وهذا مما يجب على أهل الدين الدفع عنه مما يرد عليه من الشبه والضلال ولا شك أن من عارض السادة الصوفية فيما هم عليه من ذكر وعبادة وغيرهما سواء كانوا من السادة الخلوتية أو غيرهم إنما مرادهم إبطال نظام الإسلام ولا شك إن هذا ابتداع يجب رد من أراده وزجره وتنكيله بما يليق بحاله (وأما) قوله إن الذاكرين على تلك الحالة يكفرون فإن قال ذلك عن تصميم واعتقاد فلا يخفى إثمه بل كفره فإن من كفر مسلما عن اعتقاد بلا تأويل فقد كفر وإن قال ذلك بما اشتمل عليه فعلهم من الرقص والهوية فهذا لا يقتضى التأثيم فضلا عن التكفير فقد صرح أئمتنا بأن الرقص لا حرمة فيه ولا كراهة لما فى الصحيحين صحيح البخارى وصحيح مسلم أنه (ﷺ) وقف لعائشة رضى الله عنها يسترها حتى تنظر إلى الحبشة وهم يلعبون ويزفنون والزفن الرقص كما تقدم لأنه مجرد حركات على استقامة واعوجاج نعم إن كان

بتكسر فحرام وهم لا يفعلونه بتكسر كما هو مشاهد منهم (ومما) كتبه الشيخ محمد الشهير بالعارف الخلوتى إلى شيخه شيخ الإسلام شهاب الدين بن حجر المكى نزيل مكة المشرفة ما قول السادة المحققين رضى الله تعالى عنهم أجمعين فى جواب من يذكرون الله قياماً وقعوداً وبالأنغام الموسيقية بالتمطيط وإظهار المد بين همزة ولام ألف إله ومد الهاء من إله ويقولون هو وها وهى ويذكرون بالحلق وحى ويرقصون بعض الأحيان بالتواجد والوثبات ويغيبون عن إدراكهم ويقعون على الأرض وينشدون الأشعار والكلام المطرب المهيج المحرك للذهن إلى النشاط وغير ذلك مما يتعلق بأحوال المريدين من أهل الطريق عموما وخصوصا هل هو حرام أم لا وهل تركه أولى أو هو سنة وهل يجوز الإنكار على هؤلاء أم له أصل فى الكتاب والسنة وهل يجوز سب مشايخ الطريق أفتونا أثبتم الجنة (فكتب) الشيخ الجواب فقال بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين وصلى الله على سيدنا محمد وآله وصحبه أجمعين اللهم إنى أسألك الهداية يجوز الذكر بجميع الأنواع وهى بايل وبلاها لورود الشرع لأن ايل اسم الرحمن ولاها اسم المحجوب ولا تذكر لا إله إلا الله إلا فى الشهادتين ويجوز الذكر بهو وها وهى وبغير العربية وبالقلب وبالحلق ويجوز الذكر بأسماء الله طرا بأن

يقول لا رحمن إلا الله إلى آخر الأسماء الحسنى وباسم منفرد باللسان وبالقلب ويجوز الرقص بدليل رقص الحبشة فى المسجد بين يدى رسول الله (ﷺ) ورقص جعفر بن أبى طالب بين يديه (ﷺ) حين قال له أشبهت خَلقى وخُلقى حتى غاب عن إدراكه بحضور النبى (ﷺ) ولم ينكر عليه وإنشاد الشعر جائز بلا إنكار وكانت الصحابة رضوان الله عليهم أجمعين يتناشدون الأشعار بين يدى رسول الله (ﷺ) ولم ينكر يوم العيد على الغناء وأصل هذا الطريق من الكتاب والسنة لا يجوز الإنكار عليها بالاتفاق والمنكر كافر شرعا لإنكاره أصل الكتاب والسنة وسب المشايخ إهانة فى الدين وإهانة الدين كفر شرعا وعقلا بلا خلاف والله أعلم (سؤال أيضاً) لابن حجر المكى فى شرح الإرشاد هل يباح لأهل التصوف الضرب بالدف فقال قال بعضهم يباح الضرب وإن كان فيه جلاجل لرجل وامرأة ولو بلا سبب وقال جماعة يندب فى النكاح للأمر به لكن سنده ضعيف نعم صح ما يقتضى ندبه لكل حادث سرور لما روى أنه جاءت جارية سوداء إلى النبى (ﷺ) وقالت يارسول الله (ﷺ) إنى نذرت إن ردك الله سالما أن أضرب بين يديك بالدف والغناء فقال (ﷺ) إن كنت نذرت فأوفى بنذرك (سؤال آخر فى السماع) رفع للدميرى نقلا عن مختصره فأجاب بقوله قسم الغزالى رحمه الله السماع إلى ثلاثة أقسام مندوب ومباح ومحرم

فمن غلب عليه بسببه حب الله وحب لقائه كان السماع له محبوباً[1] ومن غلب عليه عشق مباح فى زوجته أو أمته كان له مباحا ومن غلب عليه الهوى المحرم كان له فى حقه محرما (قال) الرافعى والنووى تبعاً للغزالى ولا يحرم من الطبول غير الكوبة وهو طبل طويل ضيق الوسط والموجود لأئمة المذهب التحريم فيما عدا الدف والله أعلم (سؤال رفع للبلقينى رحمه الله وجوابه) ما قولكم فى جماعة صوفية يجتمعون فى مجلس ذكر وتذكير ثم إن بعضهم يقوم ذاكراً هائما لوارد حصل له فهل يلام على ذلك مختاراً كان أو غير مختار وينكر عليه ويزجر أم لا أفيدوا مع البسط أثبتم الجنة (فأجاب) شيخ الإسلام سراج الدين البلقينى المذكور بأنه لا إنكار عليه فى ذلك وليس مانع منه ويلزم المنكر لذلك التعزير .

(وكذا) أجاب العلامة برهان الدين الأنباسى بمثل ذلك وزاد أن صاحب الحال مغلوب والمنكر محروم ماذاق لذة الوجد وما صفا له المشروب إلى إن قال وبالجملة السلامة فى تسليم حال القوم.

(وكذا) أجاب بنحو ذلك أئمة من الحنفية والمالكية وكتبوا عليه بالموافقة والله أعلم.

---

(١) قوله محبوباً أى مندوباً كما يؤخذ فى التقسيم اهـ.

(وكذا) أجاب النقاد جلال الدين السيوطى رحمه الله بعد نقل هذه الأجوبة بقوله وكيف ينكر الذكر قائما والقائم ذاكرا وقد قال الله تعالى ﴿الَّذِينَ يَذْكُرُونَ اللَّهَ قِيَامًا وَقُعُودًا وَعَلَىٰ جُنُوبِهِمْ﴾ «آل عمران – ١٩١» وقالت عائشة رضى الله عنها كان رسول الله (ﷺ) يذكر الله على كل أحيانه فإن انضم إلى هذا القيام رقص أو وجد ونحوه فلا إنكار عليهم فإن ذلك من لذة الشهود والمواجيد وقد ورد فى بعض طرق الحديث رقص جعفر بن أبى طالب بين يدى النبى (ﷺ) حين قال له أشبهت خَلقى وخُلقى من لذة الخطاب ولم ينكر النبى (ﷺ) ذلك فكان هذا أصل فى الجملة فى رقص الصوفية ووجدهم لما يذكرون من لذة المواجيد وقد صح القيام والرقص فى مجالس الذكر والسماع من جماعة من كبار الأئمة منهم شيخ الإسلام سلطان العلماء عز الدين بن عبد السلام رحمه الله (ثم) قال وكذا أجاب الفاضل الكورانى فى رسالته عند ذكر الآداب فى الذكر.

(فتوى) السادة الشافعية قد شبه الغزالى رحمه الله ذكر شخص واحد وذكر جماعة مجتمعين بمؤذن واحد ومؤذنين جماعة فكما أن أصوات الجماعة تقطع جرم الهواء أكثر من صوت شخص واحد فكذلك ذكر جماعة على قلب واحد أكثر تأثيرا فى رفع

الحجب من ذكر شخص واحد ومن حيث الثواب فلكل واحد ثواب ذكر نفسه وذكر رفقائه (وقولنا) أكثر تأثيرا فى رفع الحجب لأن الله تعالى شبه القلوب القاسية بالحجارة فى قوله تعالى ﴿ثُمَّ قَسَتْ قُلُوبُكُم مِّنْ بَعْدِ ذَلِكَ فَهِيَ كَالْحِجَارَةِ أَوْ أَشَدُّ قَسْوَةً﴾ «البقرة - ٧٤» فإن الحجر لا ينكسر إلا بقوة وقوة ذكر الجماعة على قلب واحد أشد من قوة شخص واحد اهـ.

(فتوى) رفعت لابن حجر العسقلانى ما قول العلماء العاملين فى جماعة من المسلمين طلبة علم فقراء يجتمعون فى جماعة يصلون الفريضة جماعة ثم يذكرون الله ويسبحونه ويهللونه ويكبرونه ويحمدونه بالوارد فى السنة الصحيحة المأثورة وغير ذلك مما نقل عن السلف الصالحين ويختمون ذلك بفاتحة الكتاب ثم يذكرون لا إله إلا الله بهيئة اجتماعية يصدر عنها رقة فى قلوبهم وجدوا الشوق فى الاستغراق فى وحدانية معبودهم فمنهم من يسمع منه توحيد بلفظ الجلالة فقط الله الله الله ومنهم من يسمع منه آه آه آه فإذا انتهى بهم هذا الاستغراق ختم واحد منهم بلا إله إلا الله محمد رسول الله (ﷺ) ويختم باقى الجماعة كذلك ويدعون ويتفرقون هذا دأبهم وحالهم فأنكر عليهم شخص قائلا إن هذا الاجتماع ورفع الصوت بالذكر بدعة وقال آخر هؤلاء كلاب

يعون وقال آخر الذكر بالجهر ليس له أصل لقوله تعالى واذكر ربك فى نفسك تضرعا وخيفة ودون الجهر من القول وقال (ﷺ) خير الذكر ما خفى فهل يجوز ما يفعله هؤلاء بهذه الهيئة والذكر جهراً أم لا ثم إن بعض المنكرين أراد أن يدخل عليهم عند اشتغالهم بالذكر قارئا للقرآن فإذا لم يبطلوا الذكر ويسكتوا ويسمعوا القرآن فقد خالفوا قول الله عز وجل فى قوله وإذا قرئ القرآن فاستمعوا له وأنصتوا لعلكم ترحمون فهل له ذلك أم لا وهل يجب على الذاكرين حينئذ السكوت والاستماع ويأثمون إذا لم يستمعوا وما يجب على المنكر عليهم ومن يؤذيهم بالقول والفعل وما جزاؤه أفيدونا مثابين.

(الجواب) نعم يجوز الجهر بالذكر وإن كان الإسرار أفضل ولا يلزم منه سلب الفضل عن المفضول بل غاية قضية ذلك أن يشتركا فى الفضل ويزيد أحدهما وليست فضيلة الذكر السر لذات السر ولا مفضولية الجهر لذات الجهر خاصة بل السر فى السر بعده عن الرياء فحيث يأمن الذاكر الرياء فى الجهر انتفى المحذور الأول عنه وإنما قلنا الأول لأنه إذا سلم الجاهر من الرياء لم يأمن العجب فإن أمن منه انتفى المحذور الثانى فإن انضاف إلى ذلك إيقاظ غافل وتنبيه ذاهل لم يبعد رجحانية الجهر إلا أن تزيد رجحانية السر

بالتفكر الذى قد لا يحصل من الجهر (وأما) من قال رفع الصوت
بالذكر بدعة فلم يصب لأنه ثبت فى الصحيح من حديث ابن عباس
رضى الله عنهما أن رفع الصوت بالذكر كان على عهد رسول الله
(ﷺ) حين ينصرف الناس من المكتوبة وهذا ظاهر فى مشروعية
الذكر بالجهر وكذا الذكر فى المسجد الأعظم لإقامة الصلاة لكن
قال النووى رحمه الله تعالى حمل الشافعى رحمه الله ذلك على
أنهم جهروا وقتا لأجل تعظيم الذكر لا أنهم داوموا على ذلك قال
والمختار أن الإمام والمأموم يخفيان الذكر لا يسلم اهـ ولو كان الحامل
على ذلك كونه فى مسجد وقت الصلاة ويحصل من رفع الصوت
تشويش فترك الجهر أولى وإن لم يحصل فهو محل النزاع (وأما)
من قال هؤلاء كلاب يعوون فقد أخطأ خطأ شنيعاً وقال قولا يكاد
صاحبه أن يقع فى الكفر من جهة تشبيه أصوات الذاكرين بما ذكر
ويستحق على إطلاق ذلك عليهم التعزير البليغ اللائق بمثله والله
أعلم بالصواب (وهذا) صورة ما أجاب به الشيخ الإمام سليمان
الشبراخيتى المالكى رحمه الله الحمد لله حق حمده والصلاة
والسلام على رسوله سيدنا ومولانا محمد نبيه وعبده هؤلاء السادة
ذكرهم مشهود مشهور ويحضرهم فيه العلماء والفقهاء قرنا بعد
قرن من قديم الزمان إلى الآن فهم على حال محمود وطريق بالخير
معهود فمن آذاهم فهو مستحق لما فى الحديث القدسى من الوعيد

من آذى لى وليا فقد آذنته بالحرب ومن لم يكن منهم وليا فهو فى حمى الأولياء لحبه لهم ومشيه على طريقهم وما رأينا السادة الخلوتية بمصر من السادة الدمرداشية والسادة الذين هم فروع الأستاذ سيدى كريم الدين الخلوتى وغيرهم إلا فى غاية من الإيقان بذكر كلمة الإيمان وبالنطق بالاسم على وجهه المعظم الأعظم فأحياهم الله تعالى وحياهم وأحيا الطريق بوجودهم ومزيد النور فى وجوههم مما استنارت به سرائرهم وزكت ضمائرهم فمن نسبهم للكفر فهو الكافر وصلاتهم فى غاية الصحة فعلى من كفرهم أن يرجع إلى إسلامه وعلى ولى الأمر أن يدفع عن هؤلاء السادة ويكف عنهم ألسنة الجهلة المتكلمين فيهم بغير مايجوز فى حقهم مما هو مذكور فى السؤال وقد سبقنا الشيخان وهما المفتيان العلامة الشهاب الرملى الشافعى والعلامة الشيخ عبد الحى الشرنبلالى الحنفى رحمهما الله بما يغنى عن إعادة المقال ولله الحمد على وجود مثل هؤلاء السادة المحيين ما اندرس من طريق القوم مع مالهم من ذلك من الأذكار فى الخلوات والجلوات وما هم عليه من الصيام والقيام فهم السادة الأعلام وممن يرحم الله تعالى بهم الأنام ولا عبرة بمن خالفهم فإنه محروم والسلام (وذكر) المناوى فى طبقات الأولياء فى ترجمة الإمام أحمد بن حنبل رضى الله عنه

قالوا إنهم إذا سمعوا السماع يقومون فيرقصون قال دعهم يفرحون بربهم، ومن متمسكات المتواجدين ما ذكر فى مسند الإمام أحمد بن حنبل رضى الله عنه عن على كرم الله وجهه قال أتيت النبى (ﷺ) أنا وجعفر وزيد فقال لزيد أنت مولاى فحجل فقال لجعفر أنت أشبهت خَلقى وخُلقى فحجل ثم قال لى أنت منى فحجلت والحجل محركة رفع رجل ومشى على الأخرى وهو نوع من نتائج التواجد اهـ وهذا القدر من فتاوى الأئمة فى المذاهب الأربع فى هذا الباب يكفى لمن لم يكن معانداً وحاسداً لأهل الوجد والتواجد من أهل الطريقة العلية السنية ومحبيها ومن أولى الألباب اللهم لا تحرمنا من فيوضاتهم يا وهاب واجعلنا عاملين بما عليه رضاهم واحفظنا من مخالفاتهم وأدبنا بآدابهم واحشرنا فى زمرتهم وتحت لوائهم يوم يقوم الحساب آمين.

البــاب الثــالث

فى بيان فضيلة الذكر وبيان فضيلة الاجتمــاع على الذكر بالآيات الكريمة والأحاديث القدسية والنبوية

(اعلم) أن الذكر من الواجبات على كل مؤمن ومؤمنة لأنه أمر به الرب جل جلاله وكرره فى كتابه المجيد والأمر إذا كرر يكون واجبا فقد قال الله تعالى ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اذْكُرُوا اللَّهَ ذِكْرًا كَثِيرًا ﴾ «الأحزاب - ٤١». وقال تعالى ﴿ وَاذْكُرُوهُ كَمَا هَدَاكُمْ ﴾ «البقرة - ١٩٨» وقال تعالى ﴿ فَاذْكُرُوا اللَّهَ كَذِكْرِكُمْ آبَاءَكُمْ أَوْ أَشَدَّ ذِكْرًا ﴾ «البقرة - ٢٠٠» وقال تعالى ﴿ فَاذْكُرُونِي أَذْكُرْكُمْ ﴾ «البقرة - ١٥٢» وقال تعالى ﴿ فَإِذَا قَضَيْتُمُ الصَّلاةَ فَاذْكُرُوا اللَّهَ قِيَامًا وَقُعُودًا وَعَلَىٰ جُنُوبِكُمْ ﴾ «النساء - ١٠٣» ومدح فى كتابه الذاكرين والذاكرات وبين ما أعد لهم من منحه بفضله حيث قال فى أصدق الكلام ﴿ وَالذَّاكِرِينَ اللَّهَ كَثِيرًا وَالذَّاكِرَاتِ أَعَدَّ اللَّهُ لَهُم مَّغْفِرَةً وَأَجْرًا عَظِيمًا ﴾ «الأحزاب - ٣٥» وفى الحديث القدسى أخرج البخارى عن أبى هريرة رضى الله عنه قال قال رسول الله (ﷺ) يقول الله تعالى أنا عند ظن عبدى بى وأنا معه إذا ذكرنى فإن ذكرنى فى نفسه ذكرته فى نفسى وإن ذكرنى فى ملأ ذكرته

فى ملأ خير منهم (والذكر) فى الملأ لا يكون إلا عن جهر (وفى) الحديث أيضاً أخرج البزار والحاكم فى المستدرك وصححه عن جابر رضى الله عنه قال خرج علينا رسول الله (ﷺ) فقال يا أيها الناس إن لله سربا من الملائكة تحل وتقف على مجالس الذكر فى الأرض فارتعوا فى رياض الجنة قالوا وما رياض الجنة قال مجالس الذكر فاغدوا وروحوا فى ذكر الله تعالى (وأخرج) مسلم والحاكم واللفظ له عن أبى هريرة رضى الله عنه قال قال رسول الله (ﷺ) إن لله تعالى ملائكة سيارة وفضلاء يلتمسون مجالس الذكر فى الأرض فإن أتوا على مجلس حف بعضهم بعضا بأجنحتهم إلى السماء فيقول الله عز وجل من أين جئتم فيقولون جئنا من عند عبادك يسبحونك ويكبرونك ويحمدونك ويهللونك ويسئلونك ويستجيرونك فيقول ما يسألونى وهو أعلم بهم فيقولون يسألونك الجنة فيقول هل رأوها فيقولون لا يارب فيقول كيف لو رأوها فيقول وم يستجيرونى وهو أعلم بهم فيقولون من النار فيقول وهل رأوها فيقولون لا فيقول وكيف لو رأوها ثم يقول اشهدوا أنى قد غفرت لهم وأعطيتهم ما سألونى وأجرتهم مما استجارونى فيقولون ربنا إن فيهم عبدا خطاء[1] جلس إليهم فيقول قد غفرت

---

(١) قوله خطاء بالتشديد صيغة مبالغة اهـ.

له أيضاً لأنه من القوم لا يشقى بهم جليسهم اهـ (ويفهم) من هذا الحديث أنه قد يحضر بعض الفساق فى حلق الصوفية الذين يذكرون الله فيدخلون معهم فى المغفرة ويشاركونهم فى الأجر (وأخرج) مسلم والترمذى عن أبى هريرة وأبى سعيد الخدرى رضى الله تعالى عنهما قال قال رسول الله (ﷺ) ما من قوم يذكرون الله تعالى إلا حفت بهم الملائكة وغشيتهم الرحمة ونزلت عليهم السكينة وذكرهم الله فيمن عنده (وأخرج) مسلم والترمذى عن معاوية رضى الله عنه أن النبى (ﷺ) خرج على حلقة من أصحابه فقال ما يجلسكم فقالوا جلسنا نذكر الله تعالى ونحمده فقال (ﷺ) إنه أتانى جبرائيل وأخبرنى أن الله تعالى يباهى بكم الملائكة (وأخرج) الحاكم وصححه والبيهقى فى شعب الإيمان عن أبى الجوزاء قال قال رسول الله (ﷺ) أكثروا ذكر الله حتى يقول المنافقون أنكم مراءون (وأخرج) البيهقى عن عبد الله بن مغفل قال قال رسول الله (ﷺ) ما من قوم يجتمعون يذكرون الله تعالى إلا ناداهم مناد من السماء قوموا مغفورا لكم قد بدلت سيئاتكم حسنات (وأخرج) البيهقى عن أبى سعيد الخدرى عن النبى (ﷺ) قال يقول الرب تعالى يوم القيامة سيعلم أهل الجمع اليوم مَنْ أهل الكرم، فقيل: ومَنْ أهل الكرم يا رسول الله؟ قال: أهل

مجالس الذكر (وأخرج) الطبراني وابن جرير عن عبد الرحمن بن سهل بن حنيف قال نزلت هذه الآية على النبي (ﷺ) وهو في بعض أبياته ﴿وَاصْبِرْ نَفْسَكَ مَعَ الَّذِينَ يَدْعُونَ رَبَّهُم بِالْغَدَاةِ وَالْعَشِيِّ﴾ «الكهف - ٢٨» فخرج يلتمسهم فوجد قوما يذكرون الله عز وجل منهم ثائر الرأس وجافى الجلد وذو الثوب الواحد فلما رآهم جلس معهم وقال الحمد لله الذى جعل فى أمتى من أمرنى أن أصبر نفسى معهم (وأخرج) الإمام أحمد فى الزهد عن ثابت قال كان سلمان فى عصابة يذكرون الله تعالى فمر النبى (ﷺ) فكفوا فقال إنى رأيت الرحمة تنزل عليكم فأحببت أن أشاركم فيها ثم قال الحمد لله الذى جعل من أمتى من أمرت أن أصبر نفسى معهم (وأخرج) الأصفهانى فى الترغيب عن أبى رزين أن رسول الله (ﷺ) قال له ألا أدلك على ملاك[1] الأمر الذى تصيب به خير الدنياوالآخرة قال بلى قال عليك بمجالس الذكر وإذا خلوت فحرك لسانك بذكر الله عز وجل (وأخرج) الشيخان أى البخارى ومسلم عن ابن عباس رضى الله عنهما أن رفع الصوت بالذكر حين ينصرف الناس من المكتوبة كان على عهد رسول الله (ﷺ) قال ابن عباس رضى الله عنهما كنت أعلم إذا انصرفوا بذلك إذا سمعته

---

(١) قوله ملاك بالكسر كعماد وزنا ومعنى اهـ.

(وروى) البيهقى عن أنس أن النبى (ﷺ) قال لأن أذكر الله تعالى مع قوم بعد صلاة الفجر إلى طلوع الشمس أحب إلى من الدنيا وما فيها ولأن أذكر الله تعالى مع قوم بعد صلاة العصر إلى أن تغيب الشمس أحب إلى من الدنيا وما فيها (وروى) أبو داود عنه أى عن أنس أنه (ﷺ) قال لأن أقعد مع قوم يذكرون الله تعالى من صلاة الغداة حتى تطلع الشمس أحب إلىّ من أن أعتق أربعة من ولد إسماعيل ولأن أقعد مع قوم يذكرون الله تعالى من صلاة العصر إلى أن تغيب الشمس أحب إلىّ من أن أعتق أربعة من ولد إسماعيل (وروى) أبو نعيم أنه (ﷺ) قال مجالس الذكر تنزل عليهم السكينة وتحف بهم الملائكة وتغشاهم الرحمة ويذكزهم الله (وروى) أحمد ومسلم أنه (ﷺ) قال لا يقعد قوم يذكرون الله إلا حفت بهم الملائكة وغشيتهم الرحمة ونزلت عليهم السكينة وذكرهم الله فيمن عنده (وفى) موطأ مالك رضى الله تعالى عنه قال قال رسول الله (ﷺ) إذا مررتم برياض الجنة فارتعوا قالوا يارسول الله (ﷺ) وما رياض الجنة قال حلقات الذكر فإن لله سيارات من الملائكة يطلبون حلق الذكر فإذا أتوا عليهم حفوا بهم (وفى صحيح) ابن حبان قال (ﷺ) أكثروا ذكر الله حتى يقولوا مجنون (وفى صحيح) مسلم عن أبى هريرة أن النبى (ﷺ) قال سبق المفردون قالوا وما المفردون يا رسول الله

(ﷺ) قال الذاكرون الله كثيرا والذاكرات (وفى رواية) الترمذى قالوا يا رسول الله وما المفردون قال المستهزون[1] بذكر الله يضع الذكر عنهم أوزارهم فيأتون يوم القيامة خفافا (وروى) الإمام أحمد رضى الله تعالى عنه بإسناد حسن عن يعلى بن شداد قال حدثنى أبى شداد وعبادة بن الصامت حاضر يصدقه قال كنا عند رسول الله (ﷺ) فقال هل فيكم غريب من أهل الكتاب قلنا لا يارسول الله (ﷺ) فأمر بغلق الباب فقال قولوا لا إله إلا الله إلى آخر الحديث (وأخرج) الطبرانى عن أبى الدرداء بإسناد حسن قال قال رسول الله (ﷺ) ليبعثن الله يوم القيام أقواما فى وجوههم النور على منابر اللؤلؤ يغبطهم الناس ليسوا بأنبياء ولا شهداء هم المتحابون من بلاد شتى من قبائل شتى يجتمعون على ذكر الله ويذكرونه (وفى) معجم الطبرانى عن ابن عباس رضى الله عنهما قال قال رسول الله (ﷺ) اذكروا الله حتى يقولوا صاحبكم مراء (وروى) الطبرانى وصححه ابن حبان عن معاذ بن جبل رضى الله تعالى عنه قال إن آخر كلام فارقت عليه رسول الله (ﷺ) أنى قلت أى الأعمال أحب إلى الله تعالى قال أن تموت ولسانك رطب

---

(١) قوله المستهزون وفى رواية المهترون من اهتر الرجل إذا ذهب عقله حبا وقد تقدم.

من ذكر الله (وقال) (ﷺ) ألا أخبركم بخير أعمالكم وأزكاها عند مليككم وأرفعها فى درجاتكم وخير لكم من إنفاق الذهب والفضة وخير لكم من أن تلقوا عدوكم فتضربوا أعناقهم ويضربوا أعناقكم قالوا بلى قال ذكر الله (وقال) (ﷺ) ليس يتحسر أهل الجنة إلا على ساعة مرت بهم ولم يذكروا الله فيها (وقال) (ﷺ) لا إله إلا الله أفضل الذكر وهى أفضل الحسنات أسعد الناس بشفاعتى من قالها خالصا من قلبه ما من عبد قالها ثم مات على ذلك إلا دخل الجنة وإن زنى وإن سرق (وقال) (ﷺ) من صلى الصبح فى جماعة ثم قعد يذكر الله حتى تطلع الشمس ثم يصلى ركعتين كانت له كأجر حجة وعمرة تامة (وفى) رواية انقلب بأجر حجة وعمرة (وقال) (ﷺ) جددوا إيمانكم قيل كيف نجدد إيماننا يا رسول الله (ﷺ) قال أكثروا من قول لا إله إلا الله قولها لا يترك ذنبا ولا يشبهها عمل ليس لها دون الله حجاب حتى تخلص إليه (وفى الحديث) القدسى لا إله إلا الله حصنى ومن دخل حصنى أمن من عذابى (والآيات) والأحاديث الواردة كثيرة فى بيان فضيلة الذكر وما أعد الله للذاكرين بكرمه من الحسنات ورفع الدرجات اللهم اجعلنا من الذاكرين المخلصين ومن محبيهم ومخلصيهم إلى يوم الدين آمين يارب العالمين.

الخاتمـــة

فى بيان المنكرين وبيان ما يطـرأ عليهم بسبب
إنكار ما عليه أهل الله ومن تبعهم من الذاكرين

(أقول) إن المنكرين على نوعين نوع يرى من الفقراء بعض ما يخالف الشرع عنده بحسب إدراكه ولم ير صحة ما يفعلونه فى الكتب المتعددة المعتبرة ولم يسمع دليل جوازه فينكرهم وينكر ما يفعلونه وإذا رأى دليل صحة ما يفعلونه يزول إنكاره ونوع ينكرهم وينكر أفعالهم وإن رأى دليل صحة ما يفعلونه لا يزول إنكاره لأن الحسد أعمى أعين بصيرته وخباثة الباطن أصمت آذان فؤاده فيزداد مرضا على مرضه ويصير مقارنا لمن قال الله فى حقهم لهم قلوب لا يفقهون بها ولهم أعين لا يبصرون بها ولهم آذان لا يسمعون بها أولئك كالأنعام بل هم أضل ويرى الانحطاط فى حياته عن مرتبته والذل وضيق الرزق وشماتة الأعداء وقلة المال والعيال ولا يرى صحة البدن ويقع فى البلاء والمحن وإن رأى فى مدة حياته ما يسره فهو استدراج وعقوبة من الله عليه ويقع فيما ذكرنا فى حياته بلا شك قال تعالى فى الحديث القدسى من آذى لى وليا فقد آذنته بالحرب انظر أى مقت أكبر من هذا (وقال) الإمام سليمان

الشبراخيتي ومن لم يكن منهم وليا فهو في حمى الأولياء لحبه لهم ومشيه على طريقتهم (وقال) ابن حجر فمن اعترض عليهم يخشى عليه من سوء الخاتمة كما وقع لكثير من الناس أنهم مُقتوا لذلك ولم يفلحوا فمن اعترض عليهم بسبب ما يفعلونه من الغناء وضرب الدف والطبل والرقص فقد اعترض على من جوزه من الأئمة في الدين رضوان الله تعالى عليهم أجمعين وهلم جرا إلى أن اعترض على الشارع (ﷺ) أعاذنا الله من هذا الخطر العظيم. ويا أيها المنكر المغرور إذا قال لك الرب جل جلاله يوم القيام لم كفرت هؤلاء بفعلهم وبم أمرت بإعادة صلاة من صلى خلفهم فما حجتك إن قلت قلدت إمامي فقال لك أنا ما أوجبت عليك تقليد زيد مثلا في جميع المسائل (وقال) الإمام مالك رحمه الله كل أحد يؤخذ من كلامه ويترك إلا صاحب هذا القبر (ﷺ) والمنكرون هم شياطين الإنس لأنهم يمنعون الناس من أفعال الخير وإتيانهم إلى ذكر الله وشياطين الإنس ثابت بالقرآن كما قال الله تعالى ﴿وَكَذَٰلِكَ جَعَلْنَا لِكُلِّ نَبِيٍّ عَدُوًّا شَيَاطِينَ الإِنسِ وَالْجِنِّ يُوحِي بَعْضُهُمْ إِلَىٰ بَعْضٍ زُخْرُفَ الْقَوْلِ غُرُورًا﴾ «الأنعام - ١١٢» (وقد) ورد أن إبليس يأتي أهل مجلس الذكر ليفرق بينهم فلا يستطيع ذلك فيأتي إلى غيرهم فيوقع الشحناء والخصومة بينهم (فاعتبروا) يا إخواننا في

هذا الزمان فى هؤلاء الذين يدعون العلم فهم من أجهل الجهلاء من استيلاء الغفلة على قلوبهم بحب الدنيا وانطماس بصائرهم عن الحق وتعصبهم بالباطل وكيف ركبهم الشيطان واجلب بهم على أهل الإيمان من فقراء الصوفية الذين يجتمعون فى المساجد يذكرون الله تعالى ويسبحونه ويقدسونه فيريهم إياهم فى معصية فينكرون عليهم فينطق الشيطان على ألسنتهم من كمال تمكنه من قلوبهم المشحونة بالخبائث فينكرون الاجتماع على ذكر الله ويسعون فى التفرقة بين المؤمنين ولا حول ولا قوة إلا بالله العلى العظيم.

اللهم إنا نعوذ بك من هذه القواصم المرهفات والبواتر المهلكات
ونسألك أن تنظمنا فى سلكهم القوى المتين وان تمن علينا
بما مننت عليهم حتى نكون من العارفين والحمد لله
رب العالمين وصلى الله على سيدنا ومولانا محمد
وعلى آله وصحبه وسلم أجمعين سبحان
ربك رب العزة عما يصفون وسلام
على المرسلين والحمد لله
رب العالمين

﴿ تم الكتاب المبارك ﴾

فهرس الكتاب